فلسفـــة القـــانون
في ضوء الفلسفة الإسكندنافية
(الواقعية القانونية الإسكندنافية)

إعـــداد

د. أسماء عبد المحسن ضاحي جاد

مدرس الفلسفة المعاصرة

كلية الآداب - جامعة اسيوط

تاريخ الاستلام : ١٩ /٩/ ٢٠٢١م

تاريخ القبول : ٣/ ١٠/ ٢٠٢١م

ملخص:

تأسست الحركة الفقهية المعروفة باسم الواقعية القانونية الإسكندنافية من قبل الفيلسوف السويدي أكسل هجرستروم (١٨٦٨ـ ١٩٣٩)، والفيلسوف والفقيه الدنماركي ألف روس(١٨٩٩ـ ١٩٧٨) من أجل التخلص من التأثير المشوه للميتافيزيقا على التفكير القانوني، وكذلك من أجل وضع الأساس الفلسفي الآمن للمعرفة العلمية للقانون. وكان لهذه الحركة الفلسفية أعضاء آخرون؛ وكان من بينهم فيلهلم لوندستيد(١٨٨٢ـ ١٩٥٥)، وكارل أوليفكرونا (١٨٩٧ـ ١٩٨٠)، ويشبه الواقعي الإسكندنافي المدارس الحديثة في نظرتها الوضعية، وفي رغبتها في القضاء على الميتافيزيقا، وتفسر الواقعية الإسكندنافية القانون من منظور الحقائق التي يمكن ملاحظتها؛ وعلى هذا رفضت الواقعية مفاهيم، مثل: القوة الملزمة، وشرعية القانون، والحقوق، والواجبات القانونية، ومفهوم الملكية بوصفهما مجرد تخيلات للعقل، مع عدم وجود فعلي لهم إلا في عالم ميتافيزيقي خيالي.

الكلمات المفتاحية: الإسكندنافية، الواقعية القانونية، القوة الملزمة، الحقوق، شرعية القانون، القانون، مفهوم الملكية، مدرسة أوبسالا، هجرستروم، لوندستيد، الف روس، كارل اوليفكرونا.

Abstract:

The jurisprudential movement known as Scandinavian Legal Realism wasfounded by the Swedish philosopher Axel Hägerström (1868–1939) and the Danish philosopher and jurist Alf Ross (1899–1979) in order to destroy the distorting influence of metaphysics upon legal thinking and to provide the secure philosophical foundation for scientific knowledge of the law. This philosophical movement had other members; Among them were Wilhelm Lundstedt (1882–1955) and Karl Olivecrona (1897–1980), The Scandinavian realist is similar to the modern schools in their positivist outlook, and in their desire to eliminate metaphysics, Scandinavian realism interprets law in terms of observable facts; Accordingly, realism rejected concepts such as: binding force, legality of law, rights, and legal duties; and the concept of property as mere fantasies of the mind, with their actual existence only in an imaginary metaphysical world.

المقدمة:

تأسست الحركة الفقهية المعروفة باسم الواقعية القانونية الإسكندنافية من قبل الفيلسوف السويدي أكسل هجرستروم، والفيلسوف والفقيه الدنماركي ألف روس من أجل التخلص من التأثير المشوه للميتافيزيقا على التفكير القانوني، وكذلك من أجل وضع الأساس الفلسفي الآمن للمعرفة العلمية للقانون.

كان لهذه الحركة الفلسفية أعضاء آخرون؛ ومن بينهم فيلهلم لوندستيد وكارل أوليفكرونا، وسوف نحاول من خلال هذا البحث أن نقدم أعمال هؤلاء القانونيين وآرائهم في فلسفة القانون.

فضلًا عن أن هذا البحث سيقدم وجهة النظر الميتافيزيقية القائلة بأن العالم في الزمان والمكان يتألف من استنتاجات سببية بين الأشياء والأحداث وخالية من أية قيم مرتبطة بنظرية المعرفة، والتي تقوم على أن ما هو موجود يمكن معرفته بالتجربة. ويتصور هجرستروم أن القانون نظام من القواعد ناتج من خلال التنظيمات السلوكية بين البشر والفقه القانوني لتحقيق تجريبي في العلاقات السببية بين القواعد القانونية والسلوك البشري، وقد سار على المنهج نفسه تلميذاه السويديان كارل أوليفكرونا ولوندستيد، في حين نشد روس المنهج الطبيعي على محمل الجد؛ لأنه لا يترك مجالًا لمعيارية القانون والمعرفة القانونية.

يتزامن تطور الفلسفة القانونية في السويد في النصف الأول من القرن العشرين بشكل أساسي مع تاريخ ما يسمى بمدرسة أوبسالا.

يشبه الواقعي الإسكندنافي المدارس الحديثة في نظرتها الوضعية، وفي رغبتها في القضاء على الميتافيزيقا، فمن وجهة نظر الواقعية الإسكندنافية ـ كما سنرى ـ أنه لا يمكن تفسير القانون إلا من خلال منظور الحقائق التي يمكن ملاحظتها؛ وعلى هذا رفضت الواقعية القانونية مفاهيم، مثل: القوة الملزمة، وشرعية القانون، والحقوق،

والواجبات القانونية، ومفهوم الملكية بوصفهما مجرد تخيلات للعقل، مع عدم وجود فعلي لهم إلا في عالم ميتافيزيقي خيالي.

قد ساعدت الواقعية القانونية الإسكندنافية بشكل مباشر ـ من خلال تأكيدها القانون كحقيقة ـ على خلق مناخ مواتٍ للدراسة الإجتماعية للقانون.

سأقدم لمحة عن هؤلاء الواقعيين الإسكندنافيين من خلال تأكيدهم العلاقة بين الفلسفة والفقه في تحليلهم المفاهيمي للمفاهيم القانونية الأساسية؛ وذلك من أجل إرساء الأساس الآمن للفهم العلمي للقانون والمعرفة القانونية من حيث إن المنهج الطبيعي لا يزال يمثل قضية فقهية مهمة.

أولًا: مكانة الفلسفة في الدول الإسكندنافية.

يشير مصطلح الدول الإسكندنافية بالمعنى الدقيق للكلمة ـ وكما يستخدم اليوم ـ إلى دول بلدان الشمال؛ ولهذا فإنه يشمل دول السويد، والنرويج، والدنمارك، وفنلندا[١]، وهناك من يرى أنه يشمل إيسلندا أيضًا [٢].

قد تأسست الجامعات الأولى في هذه المناطق منذ أكثر من خمسمائة عام مضى؛ إذ تأسست في السويد جامعة أوبسالا عام ١٤٧٧م. كما تأسست في كوبنهاجن عاصمة النرويج الجامعة عام ١٤٧٩م، وقد تعاملت مع الاتجاهات الرئيسة للفكر الفلسفي من ديكارت ولوك إلى الهيجيلية، وقد مست الفلسفة الوجودية والوضعية المنطقية هذه البلدان[٣].

وربما كان للسويد من بين الدول الإسكندنافية أقوى التقاليد الفلسفية؛ حيث تأثرت ثقافاتها بشدة بالفلسفة، وقد أمضى الفيلسوف الفرنسي رينيه ديكارت العام الأخير من حياته في ستوكهلم يعطي دروسًا فلسفية لملكة السويد الشابه كريستينا. وقد كان لزيارته للسويد أعظم الأثر في القرن السابع عشر، أضف إلى ذلك أنه كان للفلسفة الديكارتية أثر واضح في جامعات أوبسالا Uppsala ولوند Lund. وفي القرن الثامن

عشر كان الأثر الأكبر لفلسفة هيوم وجون لوك، وبحلول نهاية هذا القرن أدخل الفيلسوف دانيال بوتيوس Daniel Boëtius (١٧٥١م–١٨١٠م) أستاذ الفلسفة في جامعة أوبسالا – الفلسفة الكانطية إلى السويد. إلا أن الأثر الكانطي لم يستمر طويلًا على الرغم من أن الفلسفة السويدية ظلت متأثره بالمثالية لمدة قرن تقريبًا. وقد نقد المفكر السويدي بنيامين هويجر Benjamin Höijer (١٧٦٧–١٨١٢م) المفهوم الكانطي للشيء في ذاته، وطور الفلسفة من نواح كثيرة، وعلى الرغم من أنه كان قريبًا جدًّا من شلنج؛ إلا أنه يمكن وصفه بالفيلسوف الهيجلي(٤).

قد سيطر على الفلسفة السويدية لأكثر من نصف قرن من الزمان كريستوفر جاكوب بوستروم Christopher Jacob Boström (١٧٩٧–١٨٦٦م)، فيلسوف أوبسالا، وقد سيطرت أفكاره على الفلسفة السويدية حتى بداية القرن العشرين، ومعه وصلت الفلسفة إلى ذروتها في الميتافيزيقا والتأمل، وقد كان بوستروم متأثرًا بشلنج وهيجل رغم أنه لم يكن تلميذًا لأي منهما. وقد أطلق عليه البعض أفلاطون السويدي على الرغم من أنه كان أقرب من أفلوطين منه إلى أفلاطون(٥).

لقد كانت الفلسفة البوسترومية Boströminism بالنسبة للحياة الفكرية السويدية، كما كانت الهيجلية للحياة الفكرية في أوربا. وقد هيمنت عليها الميتافيزيقا السويدية، والأخلاق، والفلسفة، والقانون، وفلسفة الدين. وحتى بداية القرن العشرين لم يكن لفلسفة بوستروم أي منافس. وقد رفضت فلسفة أوبسالا الميتافيزيقا، وأعادت الذاتية والمثالية، وجادلت بأن الجمل الأخلاقية ليست سوى أوامر وتعبيرات عن المشاعر تفتقر إلى أي معنى معرفي (٦).

يبدو واضحًا تشابه فلسفة أوبسالا مع الوضعية المنطقية وفلاسفة تحليل كمبردج. فهي قريبة من الوضعية المنطقية من خلال معاداتها للميتافيزيقا ورفضها الافتراض الذي مفاده أن الجمل الأخلاقية لها قيمة حقيقية. وقد قدمت هذه المدرسة

حججًا قريبة بشكل صارخ من الحجج التي قدمها أ. ج. آير Alfred Jules Ayer (١٩١٠-١٩٨٩م) في اللغة والصدق (الحقيقة) والمنطق، والتي قدمها جورج إدور مور George Edward Moore (١٨٧٣-١٩٥٨) في دحض المثالية إلى حد يمكن القول إن الحركة التحليلية الحديثة على الأقل في أوربا نشأت في ثلاث أماكن هي كمبردج وأوبسالا وفيينا [٧].

كانت دراسة الفلسفة في السويد من الدراسات الإلزامية في جميع المراحل التعليمية، ولكن هذا الشرط تم إلغاؤه، وأصبح يتحتم على الطلاب المتقدمين للتعليم العالي أن يجتازوا فصلًا دراسيًّا في علم النفس والتربية، في حين أنه كان يجب على جميع الطلاب في الدنمارك مثلما هو الحال في النرويج أخذ دوره من فصلين دراسيين في الفلسفة مع اجتياز اختبار تمهيدي في هذه الدورة. وكان يتطلب منهم أيضًا اجتياز دورات وتدريبات فلسفية مفتوحة تمكنهم من المشاركة في الندوات والمناقشات الفلسفية، كما كان يتطلب منهم اجتياز اختبار خاص في الفلسفة بعد انتهاء الدراسة، وفي جامعات أوبسالا وكوبنهاجن كان يفرض على الطلاب اجتياز اختبارات في علم النفس التجريبي[٨].

يتزامن تطور الفلسفة القانونية في السويد في النصف الأول من القرن العشرين بشكل أساسي مع تاريخ ما يسمى بمدرسة أوبسالا. وكان مؤسس الحركة الواقعية القانونية هو أكسل هجرستروم Axel Hägerström (١٨٦٨-١٩٣٩م)[٩]. والذي شغل منصب رئيس قسم الفلسفة العملية في جامعة أوبسالا من عام ١٩١١م، وحتى تقاعده في عام ١٩٣٣م، والفيلسوف والفقيه الدنماركي ألف روس Alf Ross (١٨٩٩-١٩٧٩م) [١٠]، والذي شغل كرسي القانون بجامعة كوبنهاجن من عام ١٩٣٣م وحتى تقاعده في عام ١٩٧٠م [١١]. وسوف يأتي الحديث عنهما بالتفصيل في الجزء المخصص للواقعية القانونية.

منذ بداية ظهور الحياة في فنلندا بداية من القرن الثاني عشر وحتى بداية القرن العشرين اعتمدت على السويد، ومن الطبيعي أن يظهر تطور الفلسفة في فنلندا على نحو مشابه لنمط الفلسفة في السويد. وفي أوبو Abo كان أقدم مركز للحياة الأكاديمية والجامعية في فنلندا، وذلك منذ عام ١٦٤٠م، وقد تم تدريس الفلسفة الديكارتية في منتصف القرن السابع عشر. وقد كان لكل من لوك وهيوم وكانط أثر واضح على التفكير الفلسفي في فنلندا، وذلك خلال القرن الثامن عشر. وكما تأثرت المثالية في السويد بشكل واضح بشلنج ؛ فإنها قد تأثرت في فنلندا بهيجل، وقد تبنى فكرة الفيلسوف الفنلندي (يوهان جاكوب تنجستروم) Johan Jacob Tengström (١٧٥٥م-١٨٣٢م)، وذلك في بداية القرن التاسع عشر [١٢].

قد انخرط الفلاسفة الفنلنديون في دراسات نفسية، وكان من بين هؤلاء الفلاسفة إدوارد ويستر مارك Edward Wester Marck (١٨٦٢-١٩٣٩م) أستاذ الفلسفة في جامعة هلسنكي من عام ١٩٠٦م وحتى عام ١٩١٨م، والذي شغل كرسي علم الاجتماع بجامعة لندن من عام ١٩٠٧م وحتى عام ١٩٣٠م [١٣].

في النصف الأول من القرن العشرين كان للودنج فيتجنشتين Ludwing Wittgenstein (١٨٨٩-١٩٥١م) والوضعية المنطقية وبتراندرسل ووايتهيد أثر واضح على هذه المدرسة، وربما كان ذلك من خلال إينو كايلا Eino Kaila (١٨٩٠-١٩٥٨م) وهو أحد الفلاسفة البارزين في فنلندا، وكان أستاذ في جامعة أوبو من عام ١٩٢١م وحتى عام ١٩٣٠م، وأستاذ في جامعة هلسنكي من عام ١٩٣٠م وحتى عام ١٩٤٨م. وفي هذا العام تم تعيينه عضوًا في الأكاديمية الفنلندية وكانت آراؤه تقترب كثيرًا من الوضعية المنطقية[١٤].

وعن الفلسفة الدانماركية كتب كيركجورد وهو فيلسوف دانماركي ذات مرة يقول: "الفلسفة الدانماركية إذا كان من الممكن أن نتحدث عن شيء من

هذا القبيل، وهذا يعني أنه لم يكن هناك شيء من هذا، ومن غير المتوقع أن يظهر شيء على هذا النحو أو على النحو الذي كانت عليه فلسفة بوستروم الميتافيزيقية [١٥].

قد كان للدانمارك عدد قليل جدًّا من الفلاسفة، ولم يكتسب أكثر من ثلاثة أو أربعة فلاسفة دنماركيين سمعة دولية معينة، ويعرف الدانماركيون عادة بأنهم أشخاص يهتمون بالمشكلات العملية أكثر من اهتمامهم بالأسئلة العظيمة للفلسفة التأملية أو النظرية. ومنذ ما يقرب من قرن من الزمان، أشار بعض الألمان إلى سكان الدانمارك باسم (die dummen speckdlinen)؛ "أي لحم الخنزير المقدد السخيف" مما يشير إلى أن الدانماركيين هم أشخاص يميلون أكثر إلى الاهتمام بإنتاج واستهلاك السلع المادية أكثر من التمتع بالعلم والفلسفة والفن. وفي الكتيب الذي وزعه الغزاة النازيون على الجنود الألمان في التاسع من أبريل عام ١٩٤٠م، يمكن للمرء أن يقرأ أن الأمة الدانماركية مادية للغاية وبعيدة عن الاهتمام بمشاكل الحياة العليا. وهذا بالطبع يُعدُّ مبالغة. فعلى الرغم من أن الدنماركيين لم يأتوا أبدًا بأية فلسفة بأسلوب التأمل الألماني؛ إلا أنه قد تمت دراسة الفلسفة بشكل مكثف في الدنمارك منذ عصر نيوتن ولوك. ومنذ منتصف القرن الثامن عشر، كان للدانمارك بشكل غير عادي كثير من الشخصيات الإبداعية في مجال الدراما والشعر والنثر الخيالي[١٦].

منذ بداية ظهور العلم في العصر الحديث، قدم العلماء الدانماركيون مساهمات قيمة في تطوير العلوم الطبيعية، وقد أتاح تايكو براهي Tycho Brahe (١٥٤٦-١٦٠١م) – أفضل مراقب في علم الفلك منذ هيبارخوس Hipparchos – لكبلر من خلال ملاحظاته التي استمرت ستة عشر عامًا لكوكب المريخ، حيث وضع قوانينه الثلاثة لحركة الكواكب، وقد أكد تايكو براهي أكثر من معظم معاصريه أهمية الملاحظات الدقيقة في العلوم، كما كان عالم الرياضيات وعالم التشريح الدانماركي توماس بارثولين Thomas Bartholin (١٦١٦-١٦٨٠م) هو من اكتشف الأوعية

الليمفاوية، التي وصفها في عمل نشر عام ١٦٥٣م. وقد قام عالم التشريح والجيولوجي الدانماركي نيكولاس ستينو Nicolaus Steno (١٦٣٨م-١٦٨٦م) باكتشافات في مجال علم التشريح، والتي اسهمت في تقدم هذا العلم(١٧).

مع ذلك، فمن اللافت للنظر أنه خلال الفترة نفسها لم يكن لدى الدنمارك فلاسفة ذوو أهمية، وهي حقيقة تشير بالطبع إلى الاهتمام الأكبر بالعلوم مقارنة بالفلسفة. ومن عام ١٦٠٠م إلى عام ١٨٠٠م في الدنمارك، حتى بداية القرن التاسع عشر كان هناك ارتفاع تدريجي في الاهتمام بالفلسفة وتأثيرها في الدنمارك، ويرجع هذا التطور الجديد في الحياة الروحية الدانماركية في المقام الأول إلى تأثير الفلاسفة الألمان. وقد تم التحريض عليه بشكل خاص من خلال كانط، وفخته، وشيلنج، وهيجل، وجوته، وشلايرماخر، وفريدريك شليجل Friedrich Schlegel (١٧٧٢م-١٨٢٩م) وبدأ الاهتمام بالمشاكل الأساسية للحياة، ومشكلة الله، والخلود، والإرادة الحرة، ودور المسيحية في تاريخ العالم في الحسبان، وتم دفع مشاكل العلوم الطبيعية جانبًا. وكان واضحًا التأثير المباشر للفلسفة الألمانية الكلاسيكية على تطور العلوم الطبيعية الدانماركية(١٨).

خلال السنوات من ١٨٢٠م وحتى عام ١٨٤٥م سيطرت الفلسفة الهيجلية على الحياة الروحية الدنماركية. وقد أصبح نوعًا من الموضة التحدث بالهيجلية، وكان كل شخص متعلمًا تعليمًا جيدًّا يتوقع أن يكون قادرًا على إجراء محادثة بمصطلحات هيجل. ومع تفسير البروفيسور هانز لاسين مارتسن Hans Lassen Martensen (١٨٠٨-١٨٨٤م) – الأسقف والأكاديمي الدانماركي، والأستاذ في جامعة كوبنهاجن – لفلسفة هيجل، كان من المتوقع أن نجد عصرًا ذهبيًا جديدًا للاهوت بين اللاهوتيين الدانماركيين. وضد هذا الحماس الهيجلي، كان رد فعل سورين كيركجورد عنيفًا وفعالًا للغاية؛ لأنه هاجم الفلسفة الهيجلية من جذورها، ليس من خلال كشفه عن التناقض بين تأكيد أن نظام هيجل احتوى على الحقيقة المطلقة، وبالتالي يمكن جعله كاملًا، والتأكيد

أن المنهج الديالكتيكي يتطلب تقدمًا وتطورًا مستمرين من خلال عملية الوساطة، ولكنه كشف أيضًا عن عقم كامل للطريقة نفسها. وكان هذا الهجوم على هيجل ناجحًا لدرجة أن الفلسفة الهيجلية كادت أن تلعب دورها في الدنمارك حوالي عام ١٨٦٠م، وعاد الفلاسفة الدانماركيون إلى طريقة تفكيرهم التجريبية التقليدية(١٩).

وبحلول القرن الثامن عشر كان للتجريبية والعقلانية مكانهما في الفلسفة الدانماركية. وقد كان جينس شيلدروب سنيدروف Jens Schielderup Sneedorff (١٧٢٤م-١٧٦٤م) من أوائل الفلاسفة الدانماركيين الذين دافعوا عن التجريبية، وقد أكد سنيدروف أن مصدر المعرفة هو الخبرة، وأن المنطق والرياضيات غير كافيين للتجربة، ومن خلال التجربة لا نحصل على اليقين مطلقًا؛ بل نحصل على الاحتمالات فقط، وقد دخلت الهيجلية الدانمارك في النصف الأول من القرن التاسع عشر من خلال يوهان لوفيج هايبرج John Ludvig Heiberg (١٧٩١-١٨٦٠م) وهو شاعر وناقد أدبي وأديب وكان هاويًا للفلسفة(٢٠).

قد كان كيركجورد (١٨١٣-١٨٥٥م) معارضًا ليس فقط لفلسفة هيجل، ولكن أيضًا لأي نظام فلسفي، فلقد كان اهتمامه منصبًا على الوجود، والوجود عند كيركجورد معناه أن تكون ذاتيًا، فأن تكون موضوعيًّا معناه إلغاء الوجود، وأن تكون ذاتيًا يتطلب قرارًا، والشخص الذاتي يؤكد ذاته ويختار ذاته وباختياره لذاته يتحمل مسئولية نفسه. وربما لم يكتب أي مفكر آخر بهذا التعاطف والعمق والأصالة عن الوجود الإنساني وعن المسيحية كما كتب كيركجورد (٢١).

تتمتع النرويج بحياة فلسفية قوية ومتنوعة، ومن خلال المعايير الأوربية والإسكندنافية، فإن مؤسساتها الأكاديمية هي من أصل حديث تمامًا. وقد كانت كوبنهاجن مركزًا للحياة الأكاديمية النرويجية. وتمتاز النرويج بأن لديها تاريخ طويل ومعقد، وأنها واحدة من أقدم البلدان في أوربا. وخلال الحكم الأجنبي ازدهرت الثقافة النرويجية في القرى والمناطق الريفية. وقد حافظت هذه المناطق على لهجاتها وثقافاتها

الفريدة من نوعها، فقد كانت بعض اللهجات قريبة من اللغة الإسكندنافية القديمة؛ تلك اللغة التي كانت لغة الحديث في أوسلو [٢٢].

من الشخصيات البارزة في الفكر النرويجي نيلز تريشو Niels Treschow (١٧٥١-١٨٣٣م) الذي ولد في النرويج وتعلم في الدانمارك، وشغل كرسي الفلسفة في جامعة كوبنهاجن من عام ١٨٠٣م وحتى عام ١٨١٣م. وبتوليه لهذا الكرسي أصبح الأستاذ الأول للفلسفة في النرويج، ويرجع إليه الفضل في افتتاح الجامعة التي تدرس الفلسفة في أوسلو، وكان تريشو من المنتقدين لفلسفة كانط النقدية، وفضل الواحدية الإسبنيوزية على الثنائية الديكارتية، وكان ينتقد الكليات ويؤكد أهمية الجزئيات[٢٣].

قد لفت الفيلسوف والروائي الدانماركي باول مارتن ميلر Paul Martin Møller (١٧٩٤-١٨٣٨م) ـ الذي درس الفلسفة في جامعة أوسلو من عام ١٨٢٧م وحتى عام ١٩٣١م ـ نظر المفكرين والباحثين والفلاسفة النرويجيين إلى هيجل، وربما يعد ماركوس يعقوب مونراد Marcus Jacob Monrad (١٨١٦-١٨٩٧م) من أكثر المؤمنين بالهيجلية في النرويج، بل وفي جميع الدول الإسكندنافية، وقد شغل كرسي تريشو من عام ١٨٤٥م حتى وفاته، وقد كانت الهيجلية هي الفلسفة السائدة في النرويج خلال القرن التاسع عشر، ومع حلول القرن العشرين ظهر الاهتمام بالعلم، وعلم النفس بوصفه علمًا طبيعيًّا، وكان علم النفس حينها مقبولًا بوصفه موضوعًا مناسبًا للدراسات الفلسفية[٢٤].

قد أطلق على الفترة الهيجلية في الفلسفة النرويجية حوالي السبعين سنة الأخيرة من القرن التاسع عشر- اسم الفترة الميتة dead period وهي تلك الفترة التي هيمنت عليها الهيجلية، وسميت بهذا الاسم لأنه لم يتم فيها نشر أي شيء يذكر، علمًا بأنه لم يتم نشر الأعمال الفلسفية النرويجية مرة أخرى؛ إلا مع بداية القرن العشرين. وكانت هذه الأعمال المنشورة تتركز في المقام الأول في علم النفس، بوصفه جزءًا من الفلسفة وتاريخ الفلسفة[٢٥].

في عام ١٩٣٦م أخذت الفلسفة منعطفًا جديدًا في النرويج عندما نشر آرني نيس Arne Naess أطروحته الخاصة بالدكتوراه والمنشورة تحت عنوان "المعرفة والسلوك العلمي Knowledge and Scientice Behavior" ومن هنا بدأ عصر جديد في الفلسفة النرويجية(٢٦).

قد أسهم نيس في تطوير الاختبار الفلسفي Examen philosophicum المعروف في النرويج، وهو عبارة عن اختبار تمهيدي في علم النفس والمنطق وتاريخ الأفكار، ويتمثل في تحويل المناهج الدراسية في المنطق الصوري إلى دورة تدريبية في استخدام اللغة الطبيعية في عمليات التفكير اليومية(٢٧).

قد أصبح للنرويج – بفضل هذا البرنامج الإلزامي في الفلسفة – عدد هائل من الفلاسفة الذين يعملون في مؤسسات التعليم العالي. وقد أدى نطاق التدريس في دورة الاختبار الفلسفي إلى أن نسبة كبيرة من الفلاسفة شغلوا مناصب التدريس، وقضوا بعض الوقت في البحث، وأن أقل من نصف الموظفين في الإدارات المختلفة كانوا حاصلين على الدكتوراه، وكان هذا البرنامج سببًا رئيسًا وراء الأبحاث الفلسفية واسعة النطاق في النرويج. وقد حظى باهتمام كبير على مستوى التقييمات الذاتية والمقابلات مع الدوائر المختلفة(٢٨).

من السمات الفريدة للفلسفة في أيسلندا حتى عام ١٩٧١م، وفي الدانمارك أيضًا أن جميع طلاب الجامعات بما في ذلك طلاب القانون والطب وطب الأسنان يقضون كل أو معظم الفصل الدراسي الأول في التحضير لامتحان في الفلسفة، وكان هذا الاختبار يشمل جزءًا من فلسفة العلم، وفلسفة اللغة، وتاريخ الفلسفة، وتاريخ العلوم. وكان هذا مطلب ضروري للتوظيف، ولتوظيف الفلاسفة بالأخص، وقد جعلت الفلسفة مادة إلزامية في بعض فروع الدراسة في المدارس الثانوية (٢٩).

ثانيًا ـ نشأة الواقعية القانونية وإسهامات هجرستروم.

لقد حدثت كثيرٌ من التغيرات في النظرية القانونية خلال الأجيال الأخيرة في البلدان الإسكندنافية، وقد تم إحياء ما يسمى بالمدرسة التاريخية في علم القانون في ألمانيا في النصف الأول من القرن التاسع عشر كرد فعل ضد طريقة تفكير الحقوق الطبيعية، وقد كان من سمات المدرسة التاريخية في ألمانيا، أن الاهتمام تم تركيزه على القانون المحدد تاريخيًّا والمراقب بالوقائع، وكان يعتقد أن القانون هو نتاج إرادة الشعب أو "الروح الشعبية". وقد أصبح البحث القانوني متحفظًا وليس إصلاحيًّا، أصبح وطنيًّا وليس عالميًّا في تطلعاته. وأصبحت الفلسفة القانونية بناءة، وقد سعت إلى صياغة مفاهيم أكثر شمولية في القانون المدني، مثل: مفاهيم "حقوق الملكية"، و"إعلان الإرادة"، و"خرق القانون" (٣٠).

من خلال تطبيق المفاهيم القانونية العامة ومبادئ القانون، تم السعي إلى استنتاج أحكام قانونية محددة، لحل بعض المشكلات القانونية، وقد كان لهذا الاتجاه برمته تماسك معين مع فكرة حكومة القانون، وليس حكومة الرجال، ويؤكد أحد ممثلي هذه الطريقة فون سافيني Von Savigny (١٧٧٩-١٨٦١م) بشكل خاص كيف يجب أن تجنب هذه الطريقة العملية عدم اليقين والصدق في تطبيق القانون (٣١).

قد أصبحت هذه الطريقة سائدة في التفكير القانوني في الدول الإسكندنافية خلال النصف الثاني من القرن الماضي؛ حيث قام الفقيه ورجل الدولة النرويجي المعروف فرانسيس هاجيروب Francis Hagerup (١٨٥٣-١٩٢١م) بإلقاء محاضرة افتتاحية في عام ١٨٨٧م، قدم من خلالها وصفًا واضحًا لعلم القانون ومهامه، وشدد على أن كل علم يتجه نحو العام، والكلي، والمجرد(٣٢).

في الممارسات العملية سرعان ما أصبح واضحًا أن هذه الطريقة برمتها قد تكون في بعض الأحيان بعيدة وبشكل ملحوظ عن الواقع، وقد تؤدي إلى نتائج غير مرضية إلى حد ما لأي شعور بالعدالة؛ ففي القانون المدني، على سبيل المثال، يجب

بالضرورة أن ينهار حق الرهن العقاري حين يصبح المرتهن مالكًا للممتلكات المرهونة، ولا يستطيع المرتهن إذا كان محتفظًا به أن يحمل رهنًا على ممتلكاته، وهذا من شأنه أن يتعارض مع مفهوم حق المرتهن، ومع مفهوم حق الرهن العقاري. وعلى هذا لا يمكن لسلطة عامة غير قانونية وقابلة للمساءلة ذاتيًا أن تعرض على الدولة مسئولية التعويض. ومثل هذا العمل لا يمكن جعله فعل الدولة(٣٣).

في أواخر القرن التاسع عشر شدد أستاذ القانون الألماني رودلف فون جيبرينج Rudolf Von Jbering (١٨١٨-١٨٩٢م) على الجانب الوظيفي للقانون وضرورة مراعاة أهدافه وغاياته في تطبيق القانون. وفي بداية القرن العشرين تحركت مجموعة من المؤلفين القانونيين الألمان لمهاجمة فقه المفهوم Begriffs Jurisprudenze، وربما دافع قاضي القانون المدني جول ليسن Jul Lassen، وزميله في النرويج فردريك ستانج لوندFredrik Stang Lund (١٨٥٩-١٩٢٢م) وعلماء القانون في بلدان الشمال الأوربي أيضًا عن أسلوب اجتماعي غائي. وكان هؤلاء الناشطون معارضين حازمين للعقيدة الكلاسيكية للحقوق الطبيعية؛ ومع ذلك فإنهم غالبًا ما يميلون في الوقت نفسه إلى السعي إلى حل كل نزاع قانوني بما يتوافق مع ما يسمونه "طبيعة القضية"، وبالطريقة التي يمليها حب العدالة والنظرة السليمة. ويصف البروفسور فيندبرج كروس Vinding Kruse (١٨٨٠-١٩٦٣م) الأستاذ الفخري في جامعة كوبنهاجن طبيعة القضية بأنها قواعد قانونية مناسبة ومصاغة بدقة وتتلاءم مع الظروف العملية للحياة(٣٤).

قد كانت النتيجة المميزة لهذا الاتجاه هي الميل في قانون المسئولية التعويضية إلى السعي إلى حل مسائل القانون عن طريق "موازنة المصالح"، وقد تم سن قوانين تمنع/ تحظر طرق المنافسة، والتي تعدُّ وفقًا للممارسات التجارية الجيدة غير مناسبة أو الأسعار والتعويضات غير معقولة. وقد تحولت النظرية مرة أخرى نحو المفاهيم القانونية العامة، وسعت إلى توضيح هذه المفاهيم وتعريفها بدقة(٣٥).

أما الحركة الفقهية المعروفة باسم الواقعية القانونية الإسكندنافية Scandinvian Legal Realism فقد أسسها الفيلسوف السويدي هجرستروم (١٨٦٨-١٩٣٩م) الذي شغل منصب رئيس قسم الفلسفة العملية في جامعة أوبسالا من عام ١٩١١م، وحتى تقاعده في عام ١٩٣٣م، والفيلسوف والفقيه الدانماركي ألف روس (١٨٩٩-١٩٧٩) والذي شغل كرسي الفلسفة بجامعة كوبنهاجن من عام ١٩٣٣ وحتى تقاعده في عام ١٩٧٠م، واتفق كُلٌّ منهما على ضرورة التخلص من التأثيرات المشوهة للميتافيزيقا على التفكير العلمي بشكل عام والتفكير القانوني بشكل خاص؛ وذلك من أجل تمهيد الطريق للفهم العلمي لأهمية القانون والعلوم القانونية لحياة البشر داخل الدولة[٣٦].

في الشمال، ظهرت الواقعية القانونية أولًا في السويد. وفي وقت مبكر من عام ١٩١١م خرج المفكر السويدي العظيم هجرستروم بتحليله لفكرة الواجب والالتزام في الفلسفة الأخلاقية. ويبدو واضحًا هنا أن التأكيد الذي مفاده أن فكرة الواجب أو الالتزام ليس لها معنى منطقي يمثل مكانة مركزية في نقده. فضلًا عن أن هجرستروم يجعل كل تأكيد مفاده أن الفعل الإلزامي هو مجرد محاولة للتعبير ـ كاقتراح منطقي ـ عن شيء ما هو مجرد تجربة شعور أو أساس لتأكيد الواجب"[٣٧].

وفقًا لهجرستروم، فإن مفهوم الواجب في التفكير القانوني لا معنى له تمامًا كما هو الحال في التفكير الأخلاقي، فلا يمكن تفسير القانون على أنه يحتوي على قواعد إلزامية، فأي ادعاء بأن القاضي يجب أن يكون مُلزمًا بالحكم، على هذا النحو أو ذاك بغض النظر عن كيفية الشعور بالضغوط النفسية الداخلية أو الخارجية، هو أيضًا بلا معنى. فالنظام القانوني الموضوعي الذي يلزم القاضي ليس أكثر من وهم، ويمكن قول الشيء نفسه عن التقطير الدقيق لمعتقد خرافي قديم ينص على أن النظام القانوني يحدد الحقوق والالتزامات[٣٨].

قد كانت الحركات غير المعرفية في الفلسفة القانونية، والتي ظهرت في القرن العشرين مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بالفلسفة اللغوية. وكانت هذه الحركة الواقعية الإسكندنافية

من أهم الأمثلة على هذه الحركات، وعلى الرغم من وجود نظريات مماثلة أخرى خارج الدول الإسكندنافية في هذا الوقت، إلا أن النظرية التي طورها مؤسس المدرسة الإسكندنافية هجرستروم بين عامي ١٩١٠ و١٩٢٠م تشبه إلى حد كبير أفكار ليون بيترازكي Leon Petrazycki (١٨٦٧-١٩٣١م) المعاصر الروسي البولندي ومؤسس الواقعية الروسية البولندية، ولكن على الرغم من أن بيترازكي كان أكبر من هجرستروم بسنة واحدة. فمن المحتمل أنهم لم يتعرفا أبدًا على نظريات بعضهما بعضًا. وقد أثرت نظرية بيترازكي في الواقع على إقامة العدل في روسيا لفترة قصيرة بعد ثورة ١٩١٧م[٣٩].

قد كانت الأعمال المبكرة للإسكندنافيين ذات بعد نفسي في المقام الأول. وقد أشار هجرستروم إلى الأصول السحرية لسلطة القواعد القانونية. وفي هذا الصدد يتفق هجرستروم مع وجهة نظر فرويد حول العلاقة الوثيقة بين المحرمات والأخلاق الموصوفة. وفي الوقت نفسه، طور بيترازكي نظرية نفسية حول عمل الأحكام الأخلاقية التي تتوافق مع عقيدة الانعكاس الشرطي لمعاصرة ومواطنة بافلوف. ويظهر العمل الأول لتلميذ هيجرستروم أستاذ القانون كارل أوليفكرونا[٤٠] Karl Olivecrona (١٨٩٧-١٩٨٠م) الذي نشر عام ١٩٣٩م أوجه تشابه كبيرة مع أعمال توماس هوبز، ووصل روس أيضًا إلى تفسير اجتماعي – نفسي للتجربة المعيارية[٤١].

تحمل الأعمال الإسكندنافية اللاحقة تأثير مباشر للفلسفة اللغوية. وفي عام ١٩٧١م نُشرت طبعة ثانية أعيد كتابتها بالكامل من كتاب أوليفكرونا حيث أصبحت العلاقة الوثيقة مع ستيفنسون Stevenson واضحة أيضًا، ويقارن أوليفكرونا نظرية هجرستروم حول السمات السحرية للمعايير القانونية بمذهب الفيلسوف اللغوي جون لانجشو أوستين J. L. Austin (١٩١١-١٩٦٠م) في الكلام الأدائي – العبارات التي لديها القدرة على تحقيق شيء ما. وقد تأثر العمل الأخير لروس أيضًا بتحليل ستيفنسون اللغوي العاطفي، وفي أحدث أعمال روس نرى تأكيد المنطق والعقلانية [٤٢].

تعرض فلسفة هجرستروم منهجه الفقهي من حيث المقاربة الطبيعية للقانون والمعرفة القانونية التي اتبعها تلاميذه أيضًا وهما عالما القانون السويديان لوندستيد[٤٣] Anders Vilhelm Lundstedt (١٨٨٢-١٩٥٥) أستاذ القانون في جامعة أوبسالا من عام ١٩١٤م وحتى عام ١٩٥٢م، وكارل أوليفكرونا (١٨٩٧-١٩٨٠م) أستاذ القانون في جامعة لوند من عام ١٩٣٤ وحتى عام ١٩٦٤م. وقد كان لهجرستروم أعظم الأثر على روس. وقد اعترف روس بذلك صراحة عندما كتب يقول: "إن هجرستروم نبهني إلى فراغ التكهنات الميتافيزيقية في القانون والأخلاق". ورغم ذلك لم ينصع روس بشكل كامل لآراء هجرستروم، وأسس رؤيته في القانون والعلوم القانونية بناء على تمسكه بالوضعية المنطقية، وقد يرجع ذلك لأنه كان أهم إسكندنافي واقعي ليس فقط في الخارج؛ ولكن أيضًا في دول الشمال[٤٤].

يذهب هجرستروم إلى أنه لا يمكن إنكار أن القانون هو شرط من شروط الثقافة البشرية نفسها، ومن دونه ـ كما يرى السفسطائي بروتاجوراس ـ لم يكن بإمكاننا أبدًا الفوز بالسيادة على الأنواع الأخرى. وهذا أمرٌ مهمٌ من أجل الوصول إلى فهم صحيح للقانون، ويُعدُّ هجرستروم بحق مؤسس الواقعية الإسكندنافية؛ وهو معروف برفضه للميتافيزيقا، وعلى حد تعبيره يجب علينا تدمير الميتافيزيقا. وترتكز فلسفته عن الواقع والمعرفة على العقل؛ فهو يرى أنه لا يوجد سوى عالم واحد، العالم الموجود في الزمان والمكان؛ والذي يمكن معرفته عن طريق الخبرة. وهكذا يرفض هجرستروم الميتافيزيقا بمعنى وجود عالم ما وراء فيزيائي أو عالم خارق للطبيعة يتجاوز العالم المادي أو العالم الطبيعي في الزمان والمكان [٤٥].

تشير نظرة هجرستروم الميتافيزيقية إلى أن الواقع مفهوم ليس من منظور الميتافيزيقا المثالية لواقع روحي، ولكن من حيث الميتافيزيقا الواقعية بوصفها واقعًا ماديًا يتكون من الأشياء وخصائصها والعلاقات السببية بينها، والتي توجد بمعزل عن العقل البشري. ويسمى هجرستروم مقاربته الفلسفية "الطبيعة العقلانية" في مقابل "المثالية

العقلانية" التي قدمها الفيلسوف السويدي المثالي كاجين بوستروم C. J. Bostrom (١٧٩٧-١٨٦٦) مما دفع هجرستروم إلى تطوير المنهج الطبيعي بوصفه المنهج العلمي أو الواقعي الوحيد لدراسة طبيعة العالم(٤٦).

تعيد الطبيعة العقلانية لدى هجرستروم أيضًا استفساراته حول طبيعة الأخلاق. فما هو ذو أهمية هو نظرة هجرستروم الميتافيزيقية إلى الطابع المنطقي للواقع المعقول؛ لأن هذا يعني أن الواقع يخلو من أية قيم، ويترتب على ذلك أنه لا يمكن أن يكون هناك واقع أخلاقي من حيث المفاهيم الأخلاقية أو المعيارية المتضمنة في طبيعة الأشياء أو في البشر وأفعالهم. وفي ضوء ذلك يرفض هجرستروم المنهج الطبيعي في الأخلاق؛ وذلك لأن المفاهيم الأخلاقية لا يمكن تحليلها وتعريفها في المفاهيم غير الأخلاقية من حيث الحقائق التجريبية لأحاسيس الألم والمتعة(٤٧).

يرفض هجرستروم هنا مناشدة كانط للعقل العملي كأساس لإنشاء قوانين إيجابية؛ لأن هجرستروم يقصر دور العقل على العقل النظري المختص بالتحليل المفاهيمي للمفاهيم المستخدمة في العلوم من أجل وصف وشرح ما هو موجود. ونظرًا لأن الطبيعة المادية خالية من أية قيم، فلا يمكن وضع القيم إلا في أذهان الناس، ليس من حيث المعتقدات الأخلاقية واستخدام المفاهيم الأخلاقية للتعبير عن الأحكام الأخلاقية؛ ولكن من حيث المشاعر الأخلاقية كما يتم التعبير عنها في الأقوال الأخلاقية من خلال الطلبات والأوامر.

على هذا كانت نظرة هجرستروم الميتافيزيقة للواقع المادي نسخة من الواقعية التي تؤمن بأن المفاهيم متضمنة في الطبيعة، ونظرته للأخلاق هي نسخة من الاسمية التي تنص على أنه لا توجد مفاهيم أخلاقية؛ ولكن فقط كلمات أخلاقية تستخدم للتعبير عن مشاعر أو أحاسيس مختلفة من الألم والمتعة pleasure، وبما أن الأخلاق هي فقط مسألة استخدام الكلمات للتعبير عن المشاعر الإنسانية، فإنه يترتب على ذلك أنه لا يمكن أن تكون هناك معرفة أخلاقية من حيث الأحكام الأخلاقية كما قال هجرستروم

في محاضرته: "إنه لا يمكن أن يكون العلم الأخلاقي تعليمًا في الأخلاق؛ بل مجرد تعليم حول الأخلاق" (٤٨).

هذا ما يعبر عن العدمية الأخلاقية لدى هجرستروم؛ والتي تنص على أنه لا توجد التزامات أخلاقية أو حقوق أخلاقية أو طبيعية لأي شخص لفعل شيء ما، ولكن هجرستروم يجتهد في تأكيد أن هذا لا يعني أنه يجب على الناس التصرف بشكل غير أخلاقي، ولا يزال من الممكن استخدام المفردات الأخلاقية في مراقبة وتعديل سلوك الناس، ولا تقتصر العدمية الأخلاقية عند هجرستروم على التحليل المفاهيمي للمفاهيم الأخلاقية، ولكن لها آثار عملية" .

قد قاد هذا هجرستروم إلى الاهتمام بالتحليل المفاهيمي للقانون ونظريات القانون التي قدمها القانون الطبيعي، ونظريات الحق الطبيعي من ناحية، والنظريات الوضعية القانونية من ناحية أخرى، والتي رفضها هجرستروم بوصفها مشوشة من الناحية المفاهيمية، وتم إدانتها بوصفها ضارة أخلاقيًا. ويعترف هجرستروم بأن القانون يتم تقديمه من خلال إرادة البشر بشكل عام والمشرع بشكل خاص؛ لكنه ينفي أن تكون الإرادة مجسدة في محتوى القانون لتفسير المعنى المفاهيمي للمفردات القانونية المستخدمة في القوانين الوضعية (٤٩).

لقد كان هجرستروم متعاطفًا مع الموقف الفكري في كتاباته السابقة، والذي يرى أن المعنى المفاهيمي لما هو صواب وما هو خطأ موجود بالعقل وموجود في الواقع الأخلاقي، سواء المتجسد في طبيعة الأشياء أم في الأشخاص وأفعالهم. ولكن في كتاباته الأخيرة كان موقفه الفلسفي قائمًا على نظريته الميتافيزيقية التي ترفض وجود أي واقع أخلاقي من حيث الحقائق أو المفاهيم المعيارية.

يؤيد هجرستروم الرفض الوضعي للقانون الطبيعي ونظريات الحق الطبيعي؛ نظرًا لعدم وجود قوانين أو حقوق طبيعية، ولكن بعد ذلك يشرع في تدمير الوضعية القانونية؛ لأنه لا معنى للاعتقاد بأن المعنى المفاهيمي للمفردات القانونية يتم تحديده

بإرادة المشرع، وهذا هو الموقف التطوعي الذي أيده جون أوستين وهانس كيلسن Hans Kelsen والذي يرى أن ما هو صواب أو خطأ يتجلى في القوانين الوضعية فقط؛ لأن المشرع يريد ذلك (٥٠).

قد تم تخصيص الجزء الأكبر من عمل هجرستروم لنقد نظرية الإرادة في القانون، كما هو موجود في أعمال جون أوستن والوضعيين القانونيين القاريين، والوضعية في معارضتها الواعية لنظرية القانون الطبيعي، تعتبر القانون محتوى لإرادة السلطة العليا في المجتمع، والتي تعبر عن نفسها في الأوامر أو الضروريات، ويرفض هجرستروم نظرية الإرادة بوصفها غير متوافقة مع الحقائق التاريخية وغير متوافقة أيضًا مع الواقع التجريبي، لأنه لم يستطع اكتشاف إرادة عليا يمكن أن ينسب إليها القانون، سواء كانت إرادة ملك أم برلمان أم حتى إرادة عامة؛ أي إرادة الشعب. وعندما يحاول الفقه عن طريق الخطأ اختزال أفكاره الصوفية الخاصة بالحق والواجب القانوني في التعبيرات الفعلية لإرادة قوية، فهو يسعى فقط إلى شرح الأفكار التي لا أساس لها في الواقع من خلال شيء آخر ليس له أساس حقيقي؛ فهناك إرادة حقيقية تعبر عن نفسها في القانون ولا تؤكدها الحقائق(٥١).

على هذا فإن هجرستروم يهاجم الوضعية القانونية على أساس آخر أيضًا، ألا وهو محتوى القانون الطبيعي. ويشير إلى أنه في ظل النظريات الوضعية ينظر إلى السلطة السيادية على أنها تضع نفسها تحت الالتزامات. وهذه الالتزامات كما يقول هجرستروم لا يمكن أن تنبع من أوامر من قبل السلطة السيادية. ولكن يجب التفكير في أنها تعتمد على الوعد الذي قدمته السلطة السيادية؛ والذي يصبح ملزمًا وفقًا لمبدأ القانون الطبيعي ومرة أخرى، فإنه من الواضح أن الدولة لا تستطيع أن تحدد حقها في إصدار الأوامر بإرادتها الخاصة، ولكن يجب عليها أن تلجأ إلى قانون موجود مسبقًا، وهو قانون طبيعي يقوم عليه حقها، وفي الحقيقة، فإن هجرستروم يهاجم الوضعية على أساس أنها تتغلغل بشكل كامل مع مفاهيم القانون الطبيعي(٥٢).

لقد كانت النتيجة المترتبة على رفض هجرستروم للوضعية القانونية أن القانون يفتقر إلى أي محتوى مفاهيمي؛ وهذا يعني أن المفردات القانونية ليست مسألة استخدام المفاهيم كأسباب للسلوك البشري، ولكن فقط مسألة استخدام كلمات فارغة لإحداث السلوك المناسب. وتلتزم نظرية هجرستروم على هذا بما يمكن تسميته بالعدمية القانونية التي تنص على عدم وجود دافع قانوني من حيث الحقائق المعيارية المتعلقة بالحقوق القانونية والواجبات القانونية. ويثبت هجرستروم عدمية نظريته القانونية من خلال تحليله المفاهيمي لمعنى القانون والمفاهيم القانونية(٥٣).

جادل هجرستروم في بعض مقالاته المنشورة في عام ١٩١٠م، وعام ١٩١١م بجملة مفادها أن هذا الفعل خاطئ، "يجب التمييز في هذه الجملة بين مبدأين: إحداهما موضوعي أو نقول وصفي والآخر عاطفي، ولهذا من الممكن أن نكتب هذه الجملة على هذا النحو: "هذا الفعل، أوه Ugh! فمن الواضح أن هذا التعبير لا يمكن أن يقال عنه إنه صحيح أو خاطئ، لإنه طريقة للتعبير عن الموقف. وإذا أخذنا في الحسبان الجملة "السلام ذو قيمة" Pease is evaluable يبدو أن لهذه الجملة البنية المنطقية نفسها لعبارة مثل "الكتاب أحمر"؛ بمعنى انها على ما يبدو جملة تؤكد افتراضًا، ولكن وفقًا لهجرستروم؛ فإننا نقول: إن هذه الجملة لها البناء المنطقي نفسه الذي يتم تضليله misled من خلال البناء النحوي للجملة(٥٤).

وما يكون واضحًا من خلال جملة "السلام ذو قيمة" يمكن أن يكون واضحًا من خلال جملة، مثل: "ما أجمل أن نحصل على السلام" أو "نتمنى أن نحظى دائمًا بالسلام"؛ نظرًا لأن هذه الجملة لها الشكل المنطقي نفسه لجملة "السلام ذو قيمة"، ومن الواضح أن هذه الجملة لا تؤكد افتراض أنها فقط تعبر عن العاطفة، فلقد خدعتنا اللغة في الاعتقاد بأن هناك أشياء مثل القيم، وأن القول: إنَّ شيئًا ما ذا قيمة هو إسناد صفة "أن له قيمة" إلى موضوع معين؛ ولكن لا يوجد أشياء مثل القيم، وبالتالي لا توجد خصائص مثل كون هذا الشيء ذا قيمة أو أنه قادر على العمل بوصفه فرضًا منطقيًّا(٥٥).

بالتالي سيكون من غير المنطقي إسناد قيمة حقيقية "قيمة صدق" إلى جمل من نوع "هذا هو واجبك"؛ لأن الأخلاق لا يمكن أن تكون دراسة للأشياء الخيرة ولا الصحيحة أو الشريرة أو الخاطئة، فالأخلاق ما هي إلا تحقيق في الطبيعة غير المعرفية للجمل الأخلاقية. ولا يمكن أن يكون الأساس الواقعي المفترض للحق هو الحماية المكفولة من قبل سلطة أو أمر صادر عنها، فلا يمكن أن تكون حماية من قبل سلطة مثل الدولة؛ لأن الدولة لا تحمي الممتلكات. ولكنها تمكن الشخص الذي سرقت ممتلكاته من استعادتها. لكن مفهوم المساعدة على استعادة الحقوق لا يتطابق مع مفهوم الحماية .

لقد قدم هجرستروم مساهمات ثورية في الفلسفة القانونية وهاجم كل النظريات المعاصرة له حول طبيعة القانون والحقوق وأدائها بوصفها بلا معنى. فإذا تم تأكيد وجود حق الملكية في مجتمع معين، فما الذي يتم تأكيده بالضبط؟ وما المقصود بكلمة حق ؟ وإجابة هجرستروم هنا تكمن في أنه لا شيء في الواقع يتوافق مع مفهوم الحق، ولا توجد حقائق تسمى بهذه الكلمة. فلا يمكن أن يكون الأساس الواقعي المفترض للحق حماية مضمونة بواسطة السلطة(٥٦).

في روما القديمة على سبيل المثال إذا تم نقل الملكية عن طريق البيع، فإنه يتم إجراء النقل عن طريق حفل معين يعرف باسم مانسبياتو Mancipatio (فعل الشراء)، يقوم فيه الشخص الذي اشترى عقارًا بإلقاء قطعة من النحاس في الميزان ويعلن قائلًا: هذه الكلمات: "أعلن أنها ملكي، وأنني اشتريتها من خلال هذه القطعة النحاسية"، ووظيفة هذا الموقف الصريح ليست إعلانًا أو وصف نية المتحدث ولا الإبلاغ أو التنبؤ بأية حالة واقعية للأمور. ووفقًا لهجرستروم تم وصف هذا الأمر كصيغة سحرية، والغرض منها إحداث نقل لتلك القوى الخارقة التي تشكل الحق موضع التساؤل(٥٧). ويبدو واضحًا هنا أن هذا الاحتفال كان عبارة عن عملًا شعائريًا لإثبات حق الملكية للمشتري.

من خلال ذلك توصل هجرستروم إلى الاعتقاد بأن مفهومًا مثل مفهوم الحق كان مرتبطًا بأفكار القوى الخارقة للطبيعة والقوى الباطنية، فأن يكون لك الحق في الملكية هو أن يكون لديك سلطة معينة على الشيء الذي تتم المطالبة بملكيته.

ووجهة النظر المستوحاة من القانون الروماني هي أنه تعبير عن العقل فيما يتعلق باستخدام المفاهيم القانونية التي يدعي هجرستروم أنها خاطئة. هذا لأن المفاهيم القانونية مثل الحق والواجب لا تتوافق مع شيء ملموس في الواقع في الزمان والمكان الذي يمكن رؤيته أو لمسه. ويترتب على ذلك أنه لا توجد مفاهيم قانونية، ولكن فقط استخدام كلمات للتعبير عن المشاعر والمصالح المختلفة بين البشر[٥٨].

لقد دفع الاستخدام السحري للكلمات هجرستروم إلى الادعاء بأن القانون الروماني يجب أن ننظر إليه على أنه تعبير عن اللامبالاة فيما يتعلق باستخدام الكلمات الخالية من أي معنى مفاهيمي، ولكنها استخدمت للحفاظ على المواقف الاجتماعية المختلفة بين البشر. ولا يختلف الوضع فيها عن القانون الحديث؛ فالمفردات اللغوية هي مجرد هراء، وتستخدمها السلطات المختصة للحفاظ على أنماط السلوك المنتظمة، وعلى السلام والأمن بين أعضاء الدولة[٥٩].

كانت مقاربة هجرستروم لمشاكل القانون مشروطة برأيه الأساسي القائل: بإنَّ جهود العلم يجب أن تقتصر على توضيح الحقائق في عالم الزمان والمكان. وقد كرس هجرستروم جزءًا كبيرًا من كتاباته في الفلسفة القانونية في البحث في التحقيقات في طبيعة المفاهيم القانونية الأساسية، في محاولة منه للتأكد من الحقائق التي تتوافق معها، وقد قادته أعماله هذه إلى استنتاج أن هذه المفاهيم ليست لها نظائر واقعية، وكانت مفاهيم ميتافيزيقية زائفة، وتتكون من معتقدات خرافية وأساطير وخيالات وسحر[٦٠].

تكمن طبيعة الحق في أن الدولة تأمر جميع الأشخاص الذين لا يحق لهم حيازة المنزل باحترام ملكية المالك؛ لأنها منوطة بحمايته، وأنه في حالة عدم الامتثال

لهذا؛ أي في حالة التعدي على الحقوق، فإنها تهدد باتخاذ تدابير قسرية. لكن هناك صعوبة كبيرة تواجهنا هنا ـ كما يوضح هجرستروم ـ حيث يعتقد كلا طرفي النزاع أنه على حق؛ ولكن بالرغم من ذلك، تجبر الدولة الطرف الذي خسر قضيته بموجب قرار قضائي على التنازل عن الشيء إذا كان بحوزته على أساس التعدي على حق الخصم. ومن ثم فان حق الملكية لا يمكن أن يتطابق مع حقيقه الحماية التي تمنحها الدوله للمالك. أي لا يمكن أن يتمثل حق الشخص في الملكية في حقيقة أن الدولة تأمر الآخرين باحترام حيازته(٦١).

يستنتج هجرستروم من هذا أنه لا توجد حقائق تتوافق مع فكرة حق الملكية، فهو يتصور الحق أنه "قوة" على "الشيء"، لكنه ليس قوة حقيقية.

لقد تم شرح مفاهيم الحقوق والواجبات القانونية نفسيًا بواسطة هجرستروم عندما ذهب يقول: إن هذه التعبيرات مصحوبة بعواطف ومشاعر معينة تؤدي إلى أفكار ميتافيزيقية عن قوى وروابط خارقة للطبيعة. ولهذا يحارب المرء بشكل أفضل إذا كان يعتقد أن لديه الحق من جانبه(٦٢).

يبدو رأي هجرستروم من خلال مقالاته فيما يتعلق بطبيعة القانون أن القانون عنده تعبير عن المصالح في ظل تضارب المصالح داخل المجتمع، وتأتي بعض المصالح للتعبير عن نفسها في شكل قوانين. ونظام القواعد الذي ينشأ بهذه الطريقة، يصبح بعد ذلك محققًا؛ لأن كتلة كاملة من العوامل غير المتجانسة تتآمر للحفاظ عليه دون أي تدخل من الإرادة. ومن بين هذه العوامل "المشاعر الشعبية للعدالة"، والمصالح الطبقية، والميل العام إلى التكيف مع الظروف، والخوف من الفوضى، والافتقار إلى التنظيم بين الجزء الساخط من الشعب والعادات الموروثة المتمثلة في مراقبة ما يسمى بقانون الأرض، ويذكر هجرستروم ثلاثة شروط لازمة للحفاظ على النظام القانوني، هي: غريزة المجتمع، والتصرف الأخلاقي الإيجابي، والخوف من الإكراه الخارجي(٦٣).

يبدو واضحًا أن مساهمة هجرستروم في الفقه كانت مدمرة إلى حد كبير. فقد كان هدفه اختيار المفاهيم والنظريات العامة للقانون وتمهيد الطريق لمفهوم واقعي شامل للقانون. وبمساعدة التحليل المنطقي والبحث التاريخي والإثبات النفسي، كشف القانون الميتافيزيقي الطبيعي عن الأسس التي تكمن وراء كثير من النظريات القانونية، بما في ذلك الوضعية، وكشف أيضًا عن السمات الصوفية والسحرية في استخدام ووظيفة اللغة القانونية، فضلا عن أنه كشف عن عدم الواقعية العلمية لكثير من المفاهيم الأساسية في الأيديولوجية القانونية التقليدية، مثل الحقوق، والواجبات، والإرادة، والضروريات، والسيادة، وإعلان النوايا في إبرام العقود وغيرها، لذلك فإن هجرستروم في نظر الكثيرين يستحق التقدير، ولكن مع ذلك ومن المؤسف أنه بعد أن شجعنا على التخلي عن النظريات والمفاهيم التقليدية، إلا أنه فشل في توضيح المفاهيم والأساليب التي كان سيتطلب منا اعتمادها لسد الفراغ(٦٤).

يقارن الواقعيون الإسكندنافيون مثلما فعل الفلاسفة اللغويون من قبل بين الأحكام المعيارية والأوامر. فهم يعتقدون أن الإحساس بالواجب له الكثير من القواسم المشتركة مع الحالة الذهنية التي يسببها الأمر. ويشير هجرستروم أن الصلة بين الواجب والأوامر قد تكررت مرات كثيرة في تاريخ الأخلاق. ويصف كانط الإحساس بالواجب بوصفه ضرورة قاطعة. ويعتقد هجرستروم أن مثل هذه النظرة العامة يجب أن تستند بطريقة ما أو بأخرى إلى حقائق نفسية ملحوظة(٦٥).

يعتقد هجرستروم أن الإنسان يمتلك "غريزة اجتماعية" تدفعه إلى الانصياع لقواعد معينة من السلوك في مجتمعه دون تفكير. وتُعدُّ هذه الغريزة الاجتماعية شرطًا للتعاون، والذي من دونه سيكون البقاء والإنجاب مستحيلًا. وتوجد غريزة مماثلة أيضًا بين الحيوانات. لكن الدافع الاجتماعي البشري له خاصية تتمثل في القدرة على الارتباط بالقوانين؛ ونظرًا لأن البشر يمكنهم وضع قوانينهم الخاصة، فإنهم في وضع أفضل لتحديد الأهداف التي يتم توجيه التعاون نحوها. وبهذه الطريقة، فإنها تخلق إمكانيات تنموية أوسع بكثير من متطلبات البقاء والإنجاب(٦٦).

مع ذلك، فإن الغريزة الاجتماعية أضعف من أن تعارض كل ميل نحو السلوك غير القانوني وفقًا لهجرستروم. وهي مدعومة في هذا بالقدرة على التعاطف مع مراقب محايد. وبهذه الطريقة يتم مراقبة الإنسان من خلال وعي ردود الفعل الأخلاقية للآخرين؛ بالإضافة إلى إحساسه بالواجب؛ وهذان الأمران ينتجان الإحساس بالالتزام الداخلي تجاه الأعراف الاجتماعية. وعلى هذا، فإن الميل إلى احترام القواعد القانونية يتم بتدخل مراقبين محايدين حقيقيين مكلفين بتطبيق القانون. وإمكانية التطبيق الواقعي للمعايير القانونية تعزز تأثير القانون؛ ولهذا فإن أساس هذه العوامل هو الغريزة الاجتماعية. ووفقًا لهجرستروم ومن خلال موقفه من الغريزة الاجتماعية والمراقب المحايد فإنه يقترب كثيرًا من أفكار هيوم وآدم سميث.

رغم ذلك، غالبًا ما يتم التغاضي عن أن هذا يعني أن هجرستروم ملتزم بنظرة ميتافيزيقية للواقع تحافظ على الطابع المنطقي تمامًا للواقع المعقول. وتشير نظرته الميتافيزيقية إلى أن الواقع مفهوم ليس من منظور الميتافيزيقا المثالية كواقع روحي؛ ولكن من حيث الميتافيزيقا الواقعية بوصفها واقعًا ماديًا يتكون من الأشياء وخصائصها والعلاقات السببية بينها، والتي توجد بمعزل عن العقل البشري، ويسمى هجرستروم مقاربته الفلسفية "الطبيعة العقلانية" في مقابل "المثالية العقلانية" (٦٧).

لقد استند تحليل هجرستروم للمفاهيم القانونية التقليدية "الحق" و"الواجب" إلى تحليل مفهوم الالتزام في القانون الروماني. وخلص إلى أن الحقوق والواجبات ليست مفاهيم حقيقية؛ بل بالأحرى مفاهيم خيالية أو خاطئة. حيث يتم استخدام الكلمات للتعبير عن المشاعر أو الاهتمامات الذاتية. ومفاهيم "الحق والواجب" لا تتوافق مع شيء واقعي في الواقع. وبالتالي فإنها أيضًا ليست مفاهيم قانونية؛ بل مفاهيم ميتافيزيقية. وبدلًا من ذلك صوفية أو خرافية، وتشير إلى واقع متسامي. وعلى هذا النحو ليس لها أي معنى معرفي؛ ولكنها تعبر فقط عن وهم الإنسان بأن الحقوق موجودة (٦٨).

لهذا كرس هجرستروم حياته لفضح الأفكار التخمينية والأساطير التي يُستغل الإنسان من خلالها. وقد أراد أن يؤسس علمًا قانونيًّا حقيقيًّا يمكن تطبيقه على إعادة تنظيم المجتمع بالطريقة نفسها التي استخدمت بها العلوم الطبيعية لتغيير البيئة الطبيعية. ومن أجل القيام بذلك كان لابد من تحرير العلوم القانونية من الأساطير واللاهوت والميتافيزيقا(٦٩).

لقد ساعدت الواقعية القانونية الإسكندنافية بتأكيدها القانون كحقيقة على خلق مناخ موات للدراسة الاجتماعية للقانون.

يوضح هجرستروم أن القانون كما يفسر ويطبق من قبل القاضي لا يمثل إرادة أي شخص سواء إرادة المشرع، أم القاضي، أم النظام القانوني أم ما شابه ذلك. لذلك يمكن وضع تحليله في هذا الترتيب: (١) إن حكم القاضي لا يعلن محتوى إرادة المشرع؛ (٢) أنه عند الفصل في النزاع، ينظر القاضي في عدة أمور بالإضافة إلى نص القانون؛ (٣) وهذا لا يعني أن القضاة عند عرض القضايا عليهم، يبنون أحكامهم على إرادتهم؛ (٤) ولا يعني ذلك أن إرادة المشرع قد سمحت للقضاة بأخذ العوامل الخارجة عن القانون في الحسبان؛ (٥) كما لا يمكن فصل نية المشرعين في صياغة نص القانون بطريقة معينة بالاعتماد على نيتهم في تنظيم العلاقات الاجتماعية؛ (٦) لا يوجد شيء اسمه إرادة النظام القانوني؛ (٧) لا يمكن تفسير تطبيق القانون على أنه نشاط تحقيق إرادة تكون دائمًا متطابقة مع نفسها، والتي تأمر أو تعلن عن محتواها(٧٠).

لا يشك هجرستروم في أنه عندما يحل القضاة النزاعات، فإنهم يأخذون أيضًا في الحسبان الأحكام النصية للقانون، إلى جانب أمور أخرى، لكنه ينكر أن هذا يرقى إلى تنفيذ أو إعلان إرادة المشرع، فالقانون الساري بالنسبة لهجرستروم هو القانون الذي يطبقه القضاة، ومع ذلك، فإن هذا القانون لا يتطابق مع قرارات القضاة؛ لأن القضاة أنفسهم لا يفهمون أن القانون الساري المفعول يتكون من معايير تسبق قراراتهم وتبررها في قضايا محددة (٧١).

يلاحظ هجرستروم أن القضاة يلجئون أحيانًا إلى القياس حتى عندما يحظر القانون استخدامه، كما حدث في القانون الجنائي على سبيل المثال، عندما عاقب القضاة في النمسا الضرر المتعمد بشبكة الهاتف، فعلوا ذلك على أساس قانون (سُن قبل إدخال الهاتف) يعاقب الضرر المتعمد لشبكة التلغراف، وبالطبع لم يشر إلى الهواتف. وقد برر القضاة النمساويون أحكامهم بالقول: إن الهاتف هو نوع من التلغراف: وبعبارة أخرى، قدموا تطبيقًا تناظريًّا واضحًا للقانون الجنائي على أنه مجرد تفسير له(٧٢).

يشير هجرستروم إلى أنه "إذا تم الاعتراف قانونيًّا بوعد ما، فإن هذا لا يضيف (فيما يتعلق بوعد غير قانوني) أكثر من الإعلان بأن بعض الحقوق والواجبات القانونية الخاصة يجب أن تظهر إلى حيز الوجود؛ ومن ثم، فليس من الممكن منح الوعد (صيغته أو لغته التي يتم التعبير عنه بها) بحكم الاعتراف القانوني به، فالوعد (كما هو مفهوم عادة) ينتج سلطات وواجبات من تلقاء نفسه؛ فما يحدث عندما يكون الوعد معترفًا به قانونًا لا يزيد عن أن السلطات والواجبات التي ينشئها تكتسب وضعًا قانونيًّا خاصًّا تصبح بموجبه قابلة للتنفيذ بموجب القانون(٧٣).

لا تعادل العقوبة السلوك الصحيح الذي لم يتم تنفيذه ـ على سبيل المثال ـ حبس اللص لا يعادل عدم السرقة، فحبس شخص ما لا يعيد الممتلكات المسروقة إلى مالكها الشرعي. لذا فأيضًا، سجن القاتل لا يعادل احترام حياة الآخرين؛ حيث لن يعيد الضحايا إلى حياتهم. فقط إعادة الممتلكات المسروقة تعادل السلوك الصحيح، الذي كان يجب أن يمارسه اللص؛ وفقط إعادة الشخص المقتول إلى الحياة يعادل السلوك الصحيح الذي يجب أن يكون عليه القاتل. ومع ذلك، فهناك اعتقاد شائع بأن فرض عقوبة قسرية على الأعمال الإجرامية يشكل عدالة. ويتولى هجرستروم قضية التعويض المستحق عندما تتضرر ممتلكات شخص ما من خلال مجرد الإهمال(٧٤).

ثالثا ـ فلسفة لوندستيد القانونية.

في كثير من الأحيان يتم تأكيد أن أندرس فيلهلم لوندستيد تلميذ وصديق لأكسل هجرستروم، وأنه تبنى بحماس نظرياته الفلسفية. وقد بذل لوندستيد جهودًا كبيرة لتطبيق هذه النظريات في مجالات القانون المركزية، لكنه انحرف فعليًّا عن تعاليم هجرستروم من خلال إدخاله المفهوم المعقد للرفاهية الاجتماعية أو المنفعة الاجتماعية كهدف أو مبدأ علمي للتشريع والقضاة(٧٥).

يُعدُّ لوندستيد العضو الأكثر راديكالية في مدرسة أوبسالا – ليس بالمعنى السياسي – ولكن بالأحرى فيما يتعلق باللغة القانونية، فقد اقترح إصلاحها وتطهيرها بالكامل. وهذا الموقف يفسر من خلال نظرته غير المعرفية. والتي تبناها من هجرستروم. فلقد أنكر هجرستروم وجود مفاهيم أخلاقية، ووافق لوندستيد على رفضه وجود أخلاق موضوعية؛ لأن الأحكام في الحقوق والواجبات الأخلاقية لا يمكن أن تستند إلى العقل؛ ولكنها تعتمد على المشاعر (الذاتية). ومن خلال انتخاب لوندستيد في البرلمان السويدي كعضو في الحزب الاشتراكي الديمقراطي، كانت لديه فرص كثيرة للتواصل مع الناس(٧٦).

وبصفته باحثًا قانونيًّا كان لوندستيد منتجًا للغاية في مجالات القانون الجنائي وقانون الضرر tort وقانون العقود أيضًا. وكأستاذ قانون شكل جيلًا كاملًا من الفقهاء السويديين فيما يتعلق بآرائهم في القانون والعلوم القانونية. ومع ذلك فإنه في حين اكتسب عمل هجرستروم وكارل أوليفكرونا وألف روس اهتمامًا كبيرًا خلال نصف القرن الماضي، يبدو أن لوندستيد لم يلق الاهتمام نفسه، وقد تم توجيه نوعين من النقد ضده، أولهما: أن لوندستيد في وضعه لمبدأ الرفاهية الإجتماعية كأساس لكل قانون قد انحرف عن مسار هجرستروم للعدمية القيمية Value Nihilsim دون أن يكون مدركًا له كثيرًا. وثانيهما أن الجزء الأكبر من إنتاجه يتألف من العمل النقدي وليس البناء(٧٧).

أضف إلى ذلك أن لوندستيد كان الكاتب الأكثر إثارة للجدل في المدرسة الإسكندنافية، وذلك من خلال سعيه إلى جعل الفقه علمًا، وكان يهدف إلى وضوح الحقائق، واستنادًا إلى الحقائق كان يرى أن جميع النظريات القانونية التقليدية بما في ذلك الفقه الوضعي والاجتماعي هي نظريات غير علمية، وغير عقلانية بشكل كامل، وقد تأسست على القانون الطبيعي أو العدالة الطبيعية، ولا يوجد أي واقع موضوعي للمفاهيم الخاطئة للحقوق والواجبات والالتزامات والمطالبات القانونية والخطأ والزيف أو المسئولية وكلها موجودة فقط كمشاعر في أذهاننا(٧٨).

وإذا كان السلوك البشري يتأثر بما يسمى في الفقه التقليدي " القانون الموضوعي" أو "النظام القانوني"؛ فإنه وفقًا للوندستيد فإن هذا الرأي غير مقبول علميًا؛ لأن فكرة القانون كنظام أو مجموعة من القواعد تفتقر إلى أي أساس حقيقي. فمفهوم القاعدة القانونية ذاته غير واقعي، وكل هذا الحديث عن القواعد القانونية وصلاحيتها ليس سوى علامة على أن المتحدث لا يتحرك في عالم الواقع، ومن المؤكد أن فكرة وجود قاعدة حقيقية هي فكرة طبيعية تمامًا طالما أن المرء يؤمن بالقوة الملزمة للقانون. وبما أنه لا يوجد شيء من هذا القبيل في الواقع، فإنه لا يمكن أن توجد قواعد قانونية حقيقية أيضًا، ومثلما لا توجد أوامر صادرة عن المشرع، لا توجد قواعد قانونية، وبصفتها منفصلة عن الآلية القانونية، فإن القواعد المكتوبة وغير المكتوبة لا يمكن تصورها ببساطة (٧٩).

ما يسميه لوندستيد "القوانين" هي قوانين تجريبية تنص على العلاقات السببية بين الكلمات القانونية وتأثيرها على السلوك البشري. ويتم إعلان معنى المفردات القانونية والحفاظ عليه من خلال طريقة علمية؛ لأنها تستند إلى حقيقة احتياجات الإنسان ورغباته الموجودة كحقائق يجب أن يعرفها العلم. ويترتب على ذلك أن صياغة القانون هي مسألة علمية تستند إلى سلطة العلوم القانونية عند لوندستيد، والتي تعلن أيضًا القانون من أجل إنشاء دولة الرفاهية السويدية كمسألة أبوية علمية(٨٠).

على هذا فإن القانون ما هو إلا سلسلة من الكلمات التي ظهرت إلى الوجود بطريقة خاصة. وهذه الكلمات لها قوة إيجابية في إثارة الأفكار حول القواعد القانونية، وفي أذهان المسئولين والقضاة والمدعين العامين وما إلى ذلك، الذين بدورهم يحتكرون استخدام القوة. وهكذا يشير مفهوم الآلية القانونية إلى الحقائق الاجتماعية، أي مجموعة من القوى النفسية التي تعمل من أجل تحقيق القواعد التي تكتسب صفة القواعد القانونية؛ لذلك فإن مفهوم الآلية القانونية هو مفهوم علمي(٨١).

يشبه هنا الفيلسوف الواقعي الإسكندنافي المدارس الحديثة الأخرى في نظرتها الوضعية، وفي رغبتها في القضاء على الميتافيزيقا. وبالنسبة له، لا يمكن تفسير القانون إلا من منظور الحقائق التي يمكن ملاحظتها. وبالتالي فإن دراسة مثل هذه الحقائق؛ التي هي علم القانون هي علم حقيقي مثل أي علم آخر مهتم بالحقائق والأحداث. وهكذا فإن كل هذه المفاهيم مثل مفاهيم القوة الملزمة أو شرعية القانون، ووجود الحقوق والواجبات القانونية، ومفهوم الملكية يتم رفضها بوصفها مجرد تخيلات، مع عدم وجود فعلي لها سوى في عالم ميتافيزيقي خيالي، وفي حالة رفض هذه المفاهيم بوصفها مجرد إرادة ميتافيزيقية فما الذي يتبقى لعلم القانون؟ (٨٢).

على هذا يفسر لوندستيد عمل القانون على أنه يعتمد على مجموعة معقدة من المشاعر والمصالح والتي تجد في نهاية المطاف تعبيرها في لغة قانونية موثوقة، ومع ذلك يتم تفسير الآلية القانونية من خلال احتكار الدولة للقوة(٨٣).

لقد كان ينظر إلى الحق في الفقه التقليدي أنه سلطة قانونية، وكان يعتقد أن الحق موجود في حد ذاته بشكل مستقل تمامًا عن الحفاظ على القواعد التي بموجبها يقع العقاب أو الضرر على منتهك الحق، وتفهم القواعد القسرية الأخرى على أنها رد فعل ضد انتهاك الحق، ولكن مع لوندستيد كان الأمر مختلفًا تمامًا، فما يطلق عليه عادة حق، ليس سوى موقف معين يظهر كنتيجة ـ أو رد فعل ــ للحفاظ على قواعد معينة من القانون(٨٤).

من المعروف في الفقه القانوني التقليدي أن الأفعال الإجرامية تتميز بمبدأ عدم المشروعية أو مخالفة القانون، وعلى هذا فإن الظالم إذا عصى أمرًا صادرًا عن المجتمع فقد تم جعل المجتمع متفوقًا على الفرد. وبالتالي كان من واجب الفرد أن يطيع مثل هذه الأوامر. ومن خلال العصيان يكون المخطئ قد انتهك واجبًا قانونيًّا تجاه المجتمع، وبالتالي كان للمجتمع الحق في معاقبته. وبالتالي كان إنزال العقوبة من ناحية المجتمع يُعدُّ مبررًا بسبب عدم مشروعية الفرد لانتهاكه لواجب قانوني، والأكثر من ذلك أنه كان يتم جعل العقوبة مبررًا أخلاقيًّا أيضًا بسبب ذنب الفرد، بعد أن أخطأ ضد المجتمع، وعلى هذا استحق العقوبة [٨٥].

مع لوندستيد كان الأمر على النقيض من ذلك؛ إذ يوجد بين الناس موقف أخلاقي عام ضد الجريمة، وهذا الموقف مشروط بالحفاظ على قواعد القانون الجنائي ـ وتُعدُّ إسهامات لوندستيد في إعادة تقييمه لوظيفة القانون الجنائي من أبرز إساهماته في العلوم القانونية السويدية – فلقد طور أفراد المجتمع إحساسًا بالواجب أو الغريزة الأخلاقية تجاه القانون، وقد نشأت هذه الغريزة الأخلاقية في الواقع من المعرفة العامة للتطبيق الثابت للقانون الجنائي. وبعيدًا عن هذا، فإن إحساس المواطنين العام بالواجب فيما يتعلق بالتهرب من الأفعال المعاقب عليها، هو على النقيض من ذلك، نتيجة لإرادة القانون الجنائي عبر الأجيال[٨٦].

يدعي لوندستيد أن فكرة "المجتمع" ذاتها تعني بالفعل وجود قانون جنائي. ويرتكز هذا الادعاء على افتراض قوي مفاده أن المجتمع لن يعيش دون قانون جنائي، لذلك لا ينبغي النظر إلى الجريمة الفردية وعقوبتها بمعزل عن غيرها ؛ بل كمبدأ في نظام العقوبة بأكمله في المجتمع في معاقبته للفرد الجاني؛ من أجل أن يستمر المجتمع في الوجود، ولهذا يتم التضحية بالمجرم الفردي من أجل المجتمع[٨٧].

لقد وافق لوندستيد على ما كان في السابق من أن الخوف من العقوبة قد يكون له تأثير رادع لدى بعض الناس، لكنه يؤكد أن هذا التأثير بالكاد يستحق الذكر مقارنة بأهمية الغريزة الأخلاقية العامة، إنها ليست العقوبة الفردية، بل بالأحرى، الوعي بوجود

القانون الجنائي كقانون نافذ على أي فعل غير قانوني من خلال العقوبة، وعلى النقيض من ذلك يشير غياب العقوبة إلى أن القانون الجنائي لم يعد ساريًا ولم يعد قادرًا على أداء وظيفته وهي الحفاظ على النظام في المجتمع (٨٨).

يعارض لوندستيد بشدة استخدام طريقة العدالة كدليل للقضاة في إيجاد حلول للمشاكل القانونية، رغبة منه للتوصل إلى قرار عادل، وعلى هذا فإنه يرى ضرورة أن يأخذ القاضي في حساباته جميع أنواع الظروف، مثل الوضع المالي للأطراف. ويؤكد أن الشخص الذي يتمتع بمشاعر سليمة لن يجعل التعويض عن الضرر عادلًا في الظروف التي يكون فيها المتهم معيلًا فقيرًا ولديه كثير من الأطفال وزوجته مريضة، بينما المدعي عازب وثري". هذا التطرف والعكس تمامًا – بين المدعي عليه ذي الثراء المفرط والمدعي المعوز – يشير إلى أن هناك كثير من التدرجات التي يجب على الضمير مراعاتها للوصول إلى حكم عادل(٨٩).

قياسًا في مجال القانون الجنائي، فلن تطبق المحاكم فقرة من قانون العقوبات إلا بعد معرفة الظروف حتى تكون عقوبة المتهم تتفق مع مشاعر "العدالة الطبيعية". وفي كل حالة يجب مراعاة عوامل مثل بيئة المتهم وتربيته وتعليمه وما إلى ذلك. وسيكون بناء على هذا من غير الوارد الحفاظ على قانون جنائي، إلا أن المحاكم من وجهة نظر لوندستيد لا تسير على هذا النحو. وعلى الرغم من أن بعض المفاهيم الخاطئة في قانون الإضرار والعقود والجرائم تعزى إلى تأثير أسلوب العدالة(٩٠).

على هذا الأساس يعتقد لوندستيد أنه ليس الغرض من العقاب إعادة تكوين المجتمع، ولا يمكن أن يكون الغرض منها معاقبة الخطيئة أيضًا. ويذكرنا لوندستيد أنه كان من الأخطاء الأساسية في الفقه التقليدي التمسك بمفهوم "الذنب" القديم وفكرة أن الجاني قد أخطأ بطريقة ما؛ وبالتالي ألقى اللوم الأخلاقي على نفسه، وكان التركيز على سبب وتأثير العقوبة الفردية؛ وليس على مفردات القانون الجنائي بكامله، ومع ذلك فإن العقوبة الفردية لن يكون لها سبب آخر غير كونها نتيجة ضرورية لفقرة أو

قسم من قانون العقوبات بوصفه قانونًا صالحًا. ويجب أن يكون الغرض من العقوبة هو إفادة المجتمع من خلال التمسك بقواعد القانون الجنائي(٩١).

من ناحية أخرى يدرك لوندستيد أن الفطرة السليمة للعدالة تلعب دورًا إيجابيًا بالغ الأهمية في القانون. فالجهاز القانوني هو الذي يأخذ الأخلاق من ناحية الحس العام للعدالة من أجل خدمته ويوجهها بحيث يكون سلوك الإنسان، بشكل عام متوافقًا مع القانون". بينما يقر بوجود نوع من التفاعل بين القانون والأخلاق يسهم كل منهما بشيء للآخر. وهو يؤكد تأثير القانون على مشاعر المجتمع بالعدالة، بدلًا من النقيض، فقد يؤثر قانون الأضرار على عادات الناس وأفكارها حول ما هو صواب وما هو خطأ، في حين أن تحليل لوندستيد لعلاقة القانون والأخلاق قد لا يكون جديدًا أو فريدًا، إلا أنه تصحيح قِيم للفكرة الشائعة بأن الأخلاق تشكل القانون وتوجهه(٩٢).

يرفض لوندستيد – كأساس يفرض عقوبات قانونية – مفاهيم، مثل: العدالة، والخطأ والذنب، والظلم، وغيرها من المفاهيم التي توحي باللوم الفردي، فالعقوبة العادلة لأفعال معينة، أو ما يسمى الجرائم هي شرط ضروري لوجود المجتمع وتطوره السلمي. وهو يسخر من الفكرة الخيالية التي تنادي بإصلاح المجرم أخلاقيًا واجتماعيًا؛ فهو يرى أن مصلحة المجتمع في المعاقبة على الجرائم، وينبغي أن تستند المسئولية عن الضرر أيضًا إلى ضرورة توخي الحذر فيما يتعلق بممتلكات الآخرين وسلامتهم الشخصية من أجل الحفاظ على الوضع العام، وأمن المجتمع (٩٣).

الميزة الأكثر لفتًا للنظر في واقعية لوندستيد هي تأكيد أن القانون – في أي وقت وأي مكان وأي مجتمع – يتم تحديده من خلال مفهوم "الرعاية الاجتماعية"، التي هي الدافع الحسي للأنشطة القانونية. لذلك يجب على القضاة التفكير من منظور الرفاهية الاجتماعية. وتمثل الحقوق والواجبات والشعور بالأمان قوة رئيسة وراء الرفاهية الاجتماعية، وبالتالي سعى لوندستيد إلى توسيع مبدأ المسئولية الصارمة في الأمور المتعلقة بالنزاعات فيما يتعلق بالأضِرار، والعقود، والقانون الجنائي، بهدف منع اضطراب المجتمع(٩٤).

قد واجه لوندستيد انتقادات شديدة فيما يتعلق بالموضوعية المفترضة لمعيار "الرفاهية الاجتماعية"، وأنها غير متوافقة مع نظرته غير المعرفية المعلنة، ورغم ذلك ظل لوندستيد يؤكد أنه مع نظريته للرعاية الاجتماعية ينص على ما يحدث في الواقع(٩٥).

ينفي لوندستيد أن الأحكام القيمية لها معنى، لأنها ذاتية وتعتمد على مشاعر وعواطف الشخص الذي يتخذها. ومن ثم فإن عبارات "يجب" و"يجب أن يكون"، والتعبيرات المعيارية الأخرى هي عبارة عن خيالات ميتافيزيقية، ولا وجود للقواعد القانونية أو قواعد القانون على الرغم من أن استخدام مثل هذه المصطلحات مسموح به على أساس النفعية(٩٦).

يتفق لوندستيد مع هجرستروم وأوليفكرونا وألف روس في معارضتهم لعرض الحقوق ككيانات ميتافيزيقية بحجة أن التحليل القانوني الواقعي يجب أن يستغني عنها. وقد رفض جميع النظريات المفاهيمية الإنجليزية للقانون، والتي هي ميتافيزيقية بطبيعتها، ولها أهمية نظرية فقط. وأكد بشكل قاطع أن القانون لا يقوم على مفهوم العدالة؛ ولكنه يقوم على الضغط الاجتماعي واحتياجات المجتمع(٩٧).

يشمل القانون من وجهة نظر لوندستيد حقيقة الوجود الاجتماعي في مجموعات منظمة تجعل التعايش في المجتمع ممكنًا. وقد رفض المفاهيم التقليدية للحق أو الواجب وأكد أن القانون يتكون ببساطة من قواعد حول تطبيق القوة المنظمة. وقد أشار إلى أن القضاة يجب أن يفكروا من منظور الأهداف والغايات الاجتماعية، وليس من منظور الحقوق أو الواجبات. ويفضل لوندستيد استخدام مصطلح الرفاهية الاجتماعية، والملكية، وحرية التصرف، وحماية المصالح. وفي رأيه تسعى الرفاهية الاجتماعية جاهدة إلى تحقيق توازن بين جميع المصالح المتنافسة الأخرى دون التطفل على القيم المحددة(٩٨).

رابعًا ـ فلسفة القانون عند كارل أوليفكرونا.

لقد كان أوليفكرونا وألف روس من أبرز الواقعيين الإسكندنافيين الذين نشطوا من أواخر العشرينيات إلى السبعينيات، وإن كان روس هو الممثل الأكثر شهرة للواقعية القانونية الإسكندنافية، فإن أوليفكرونا في نظر البعض أكثر إثارة للاهتمام من روس.

يبدأ أوليفكرونا الطبعة الأولى من كتابه "القانون كحقيقة" بمراعاة ورفض الرأي القائل: إن القانون له قوة ملزمة؛ في حين أنه لم يشرح بالضبط ما تعنيه القوة الملزمة للقانون. ويبدو أن التعريف الأكثر عمومية للقانون عنده هو أن القانون عبارة عن مجموعة من القواعد الملزمة لأفراد المجتمع، فالقاعدة القانونية الملزمة تقيد رعايا القانون بمعنى أنها تلزمهم. وبعد رفضه عدة محاولات لشرح طبيعة القوة الملزمة بالرجوع إلى الحقائق الاجتماعية مثل رغبتنا في تجنب العقوبة أو عدم القدرة على خرق القانون، يخلص أوليفكرونا إلى أن القواعد القانونية الملزمة لا تنتمي إلى عالم الزمان والمكان؛ ولكنها يجب أن تكون موجودة في عالم خارق للطبيعة؛ لكنه يعترض إذ لا يمكن أن يقع القانون في عالم خارج عالم الزمان والمكان، ولا يمكن أن يقع في عالم خارق للطبيعة؛ لأنه لا يمكن أن يكون هناك اتصال بين هذين العالمين؛ أي عالم ما لا ينبغي وعالم الزمان والمكان(٩٩).

يرى أوليفكرونا إن هناك خطًا فاصلًا في الفلسفة القانونية بين الواقعية والميتافيزيقا، وبين المنهج العلمي والتصوف. وعلى هذا فإن الاعتقاد بأن القانون له قوة ملزمة، وأن القانون ينتمي إلى عالم خارق للطبيعة هو التخلي عن أية محاولة لتفسير علمي للقانون والظواهر القانونية والانغماس في الميتافيزيقا "فالقوة الملزمة للقانون"، هي في الحقيقة مجرد فكرة في عقول البشر، فلا يوجد شيء في العالم الخارجي يتوافق مع هذه الفكرة"(١٠٠).

يشير أوليفكرونا إلى أن غياب القوة الملزمة يعني ضمنيًّا غياب الكيانات والممتلكات القانونية، أي عدم وجود علاقات قانونية. وهذا على أساس أن القواعد

القانونية ليس لها ولا يمكن أن يكون لها قوة ملزمة، ومن ثم لا يمكنها إقامة علاقات قانونية. ويقدم أوليفكرونا لمفهوم الواجب الأدائي. وذلك لكي يفسر تلك القواعد القانونية التي لا تتعلق بالسلوك البشري بشكل مباشر(١٠١).

يتصور أوليفكرونا القانون على أنه مجموعة من القواعد القانونية. وهو يرى أن شكل القواعد القانونية أمر حتمي؛ لأن المشرعين لا يهدفون إلى أعلامنا بوجود أفكار معينة في أذهانهم، ولكن لإثارة سلوك معين، ومع ذلك فإن أوليفكرونا حريص على الإشارة إلى أنه ليس لديه صيغة الأمر النحوية عندما أكد أن القواعد القانونية لها شكل إلزامي. فغالبًا ما يتم صياغة الأحكام القانونية في شكل إرشادي أو شرطي، ويعبر دائمًا عن أمر حتمي(١٠٢).

يهتم أوليفكرونا أيضًا بتقديم الحقائق حول القانون وفضح المفاهيم الميتافيزيقية التي تقوم عليها النظريات القانونية التقليدية مثل الافتراض الأساسي الذي مفاده أن القانون ملزم. ولا يعني إلزام القانون ـ في رأيه ـ أن العواقب غير السارة ستنجم عن حالة انتهاك القانون؛ وذلك لأن العواقب غير المقبولة ستنجم عن أفعال غير محظورة، مثل وضع يد المرء في النار، ولا يتم تحديده بالالتزام، حيث يظل القانون ملزمًا حتى في غياب أي شعور، ويخلص أوليفكرونا هنا إلى أن القوة الإلزامية للقانون موجودة فقط كفكرة للعقل البشري، ولا يتوافق معها أي شيء في العالم الخارجي ـ ومن ثم فإن الفكرة القائلة: إن القانون له صلاحية ملزمة سواء كان قانونًا طبيعيًّا أم نظاما للمعايير أم أن إرادة الدولة أم الشعب شيء وهمي(١٠٣).

على هذا فإن قواعد القانون ووفقًا لـ أوليفكرونا ليست أكثر من "ضرورات مستقلة" تضع أنماطًا من السلوك لأولئك الذين يرغب المشرعون في التأثير عليهم، ويتكون محتواها أساسًا من "أفكار التخيل"، ففي حالة ارتكاب جريمة القتل مثلا، نجد أن القاعدة القانونية تقول: "إن القاتل يجب أن يحكم عليه بالاعدام"، وهذه القاعدة تهدف إلى خدمة القاضي كنموذج لعمله عندما يكون بصدد الحكم في موقف مماثل، ورغم أن هذه القاعدة قد صيغت في صيغة الأمر للتأكيد، إلا أن القواعد ليست أوامر؛ لأنه في

عالم الواقع لا يوجد أحد يمكن أن يقال: إنه يصدر هذه الأوامر؛ لأن من صاغوا هذه القواعد غير موجودين في الوقت الحالي، كما أنهم غير معروفين بالنسبة لاولئك الذين يقومون بدراسة هذه القواعد، وهذه القواعد أيضا ليست صادرة عن الدولة؛ لأن الدولة نفسها لا يمكن أن توجد من دون القانون، ويضيف بأن الكلمات المكتوبة تعمل فقط على استدعاء بعض المفاهيم في ذهن القارئ. وقانون أي بلد هو كتلة هائلة من الأفكار المتعلقة بالسلوك البشري(١٠٤).

يحدد أوليفكرونا شرطين لفاعلية التشريع في المجتمع أولهما وأهمهما: أنه يجب على المواطنين إظهار موقف تقديس تجاه الدستور: "ففي كل مكان توجد مجموعة من الأفكار المتعلقة بحكومة الدولة، وهذه الأفكار ملزمة ويتم الانصياع لها ضمنيًا. ويتم تعيين بعض الأشخاص لممارسة السلطة العليا، مثل: الملوك، والوزراء، وأعضاء البرلمان، وما إلى ذلك. وهم يفرضون سلطتهم الفعلية عن طريق الضغط النفسي المستمر على المواطنين. ومن ثم يجب استيفاء شرط ثان لفعالية التشريع في المجتمع، وهو أن هناك منظمة تتعامل مع تطبيق وتنفيذ القانون: "يجب أن يكون هناك مجموعة من الأشخاص على استعداد لتطبيق القوانين، إذا لزم الأمر بالقوة؛ لأنه سيكون من المستحيل حكم المجتمع فقط من خلال التأثير المباشر على عقول الجماهير من خلال القانون المعطى(١٠٥).

يشير أوليفكرونا إلى أن الإيمان بالضرورات الأدائية مرتبط بالإيمان بالسحر ـ وأنه يمكننا اكتساب فهم أفضل لعمل الضرورات الأدائية إذا وضعنا في الحسبان هذا الارتباط، ويضيف أوليفكرونا أنه لا يشير إلى أن القضاة والمحامين المعاصرين يؤمنون بالسحر بنفس الطريقة التي كان يؤمن بها الناس في روما القديمة. وإنما يشير فقط إلى وجود أوجه تشابه مهمة. ويوضح أن الاختلاف الرئيس بين الماضي والحاضر هو أنه في حين تخيل الرومان أن الكلمات وحدها يمكن أن تحدث التأثير، فإن إرادة الشخص الفاعل الآن هي ما تحدث التأثير(١٠٦).

ينصب تركيز أوليفكرونا بوضوح على الحقوق القانونية، ولهذا فإنه ينظر في الطرق المختلفة التي يمكن من خلالها أن يتوافق حق الملكية القانونية مع الوقائع، وهو يشير إلى أن لمفهوم الحق وظيفة مهمة في التفكير القانوني، من حيث إنه يوجه سلوك الناس، وأنه يمكن أن يؤدي هذه الوظيفة من خلال التعبير عن أمر حتمي، والذي بموجبه يجوز لصاحب الحق التصرف بهذه الطريقة والحفاظ على ما له من الحق فيه، في حين أنه لا يجوز للآخرين التصرف بالطريقة نفسها أو بالتدخل في موضوع الحق(١٠٧).

يرفض أوليفكرونا بناء على هذا مفهوم الحق؛ لأن هذا المفهوم مفهوم من قبل المحامين وعلماء القانون على أساس أنه لا يشير إلى أية كيانات طبيعية. ويوضح أنه في الدول الحديثة يتم الاحتفاظ بالسلطة القسرية للدولة في الخلفية، وأن المواطنين لا يعتقدون أن الدولة تمتلك سلطة قسرية، ولكن بدلًا من ذلك تمتلك سلطة مثالية لسن قوانين ملزمة. ويضيف إلى أنه إذا انتشر هذا الرأي بين المواطنين، فإن الدولة ستمتلك نتيجة لذلك قوة نفسية، ويشير إلى أن هذين النوعين من القوة ــ القهرية والنفسية ــ يفترض إحداهما الآخر(١٠٨).

يؤكد أوليفكرونا أن أكثر خصائص القانون حيوية هي فعاليته النفسية، ومدى تأثيره على عقول البشر. وعلى المستوى النفسي فإن الأشخاص الذين يشغلون مناصب رئيسة قادرون على ممارسة ضغوط نفسية على مواطنيهم من خلال الامتثال للتشريع، وتخلق هذه الضغوط حالة عقلية مناسبة لازمة لتحقيق القبول العام للقاعدة القانونية، ويستطيع المشرعون الدستوريون الوصول إلى آلية نفسية يمكنهم من خلالها التأثير على حياة البشر(١٠٩).

لقد جاء تحليل أوليفكرونا للحقوق والواجبات القانونية مشابهًا لتحليل هجرستروم. فهذه المفاهيم كما يقول هي تخيلات للعقل. ليس لها مكان في العالم الفعلي، وترتبط في النهاية بالسحر البدائي، ومن المستحيل في رأيه

الوصول إلى أية حقائق تتوافق مع فكرة الحق. وجوهر مفهوم الحق هو القوة، لكن القوة خادعة، فالمدعي الذي لديه حق قد لا يكون قادرًا على إثبات ذلك في المحكمة، حتى وإن كان من المعتقد وجود هذا الحق، ولهذا يرى أوليفكرونا أن واضعو القانون يستخدمون لغة الحقوق والواجبات ليس للتعبير عن الحقائق؛ ولكن للتأثير على مشاعر وسلوك أفراد المجتمع بطريقة تضمن الامتثال للقواعد المطلوبة للمصلحة العامة(١١٠).

هذا فضلًا عن أن آراء أوليفكرونا حول "يجب" و"قيمة" متطابقة تقريبًا مع آراء هجرستروم؛ فهو ينكر وجود القيم المطلقة، ويؤكد أن صفات الخير والشر التي ننسبها إلى الأفعال ليست أكثر من انعكاسات لدينا من المشاعر والمواقف العاطفية، وعلى هذا فإن فكرتنا عمَّا يجب فعله، وعواطفنا المرتبطة بها موجودة بالفعل، وهي موضوع بحث مهم للغاية للفلسفة القانونية(١١١).

فيما يخص الواقعية النفسية أيضًا يركز أوليفكرونا على دور القوة في القانون "فهو يرى أن القانون يتألف في الأساس من القواعد المتعلقة بالقوة، والقواعد التي تحتوي على أنماط سلوك لممارسة القوة"، فوجودها ضروري للغاية من أجل حياة المجتمع؛ لأنه من دونها لن يكون هناك حياة آمنة، ولا نظامٌ اقتصادي، وعلى هذا، يؤكد أوليفكرونا أن الأهمية الكبرى لاستخدام القوة المنظمة تكمن في آثارها غير المباشرة وليست المباشرة(١١٢).

قد يبدو تأكيد أوليفكرونا أهمية القوة في القانون، بوصفها تأثيرًا نفسيًّا أمرًا مبالغًا فيه؛ وذلك لأن الغالبية العظمى من الناس قد يتصرفون وفقًا للقانون ليس من خلال الخوف من العقوبات القانونية المحتملة، ولكن من باب الاحترام المتبادل لسيادة القانون، ويتفق ألف روس في ذلك حيث يقول: "إن معظم الناس يطيعون القانون ليس خوفا من السلطة والعقوبات الاجتماعية غير القانونية، ولكن أيضًا من باب الاحترام غير المكترث للقانون(١١٣).

لقد شدد أوليفكرونا على دراسة القانون كحقيقة اجتماعية ـ ووفقًا له ـ فإن القانون ليس سوى مجموعة من الحقائق الاجتماعية. ورفض الرأي القائل: إن القوانين تعبير عن إرادة الدولة وجادل بأنها "واجبات مستقلة" تصدرها الوكالات الدستورية للدولة من وقت لآخر. وأنها تعمل في أذهان القاضي من أجل التوصل إلى قرار معين، وبالنسبة له، لا يوجد شيء اسمه القوة الملزمة للقانون، فهي عنده عبارة عن أسطورة ـ على سبيل المثال ـ يجوز لأي شخص أن يخالف القانون ولا يتم اكتشافه، وفي رأيه، أن مفهوم القوة الملزمة موجود فقط في ذهن الشخص؛ بسبب الضغوط النفسية التي تؤثر على سلوكه وتحفزه على اتباع السلوك السوي؛ الذي هو سمة من سمات النظام القانوني(١١٤).

ولدى أوليفكرونا صورة مختلفة تمامًا للبشرية عن رؤية هجرستروم ترتبط ارتباطًا وثيقًا بأنثربيولوجيا هوبز. ووفقًا له فإن قواعد القانون لا تنتج عن غريزة اجتماعية، بل بسبب غياب إحدى هذه الغرائز. ويعتقد أوليفكرونا أن وجود نظام قانوني واجب النفاذ ضروري للغاية؛ لأن الإنسان ليس لديه أي معنى اجتماعي على الإطلاق، ومثل هوبز فإنه يعتقد أن أهم القواعد القانونية لا تستند إلى مشاعر الإيثار، بل إلى الرغبة في البقاء والأمن والسلطة. فالمشاعر تكمن وراء القوانين التي تحكم الملكية، والتي هي ـ على سبيل المثال ـ الخوف من الفاقة، والرغبة في الراحة المادية والطموح إلى السلطة(١١٥).

وفقًا لأوليفكرونا فإن الإنسان مدفوع حصريًّا بمصالحه الخاصة. وينطبق هذا أيضًا على المشرع؛ إذ يعتقد أن أولئك الذين يكتسبون السلطة نادرًا ما يكونون محسنين، وحتى ولو كانوا في البداية، فإن هذا سيتغير بمجرد وصولهم إلى السلطة. وبسبب هذه الطبيعة الأنانية تمامًا، فإن النظام القانوني ضروري؛ أنه من دون هذا النظام الذي يتم الحفاظ عليه عن طريق الإكراه coercion، سنعود إلى نوع من حالة هوبز الطبيعية(١١٦).

مع ذلك يعترف أوليفكرونا أننا نتجنب ارتكاب جرائم خطيرة مثل القتل تحت تأثير إحساسنا الأخلاقي بالواجب. لكنه يعتقد أن هذا مجرد وهم. فالخوف من العقوبة يعطي دافعًا غير مباشر لعدم القتل بسبب ميلنا إلى قمع الأشياء، وليست رغبتنا الإيثارية؛ وعلى هذا يمكننا أن نتحمل العيش في ظل التوتر المستمر من الخوف من العقاب؛ لذلك فإننا نحاول بوعي أو بغير وعي التكيف مع المعايير السائدة، ولا يكفي مجرد التوقف عن الأعمال غير القانونية، بل يجب علينا استبعاد كل فكرة عن هذه الأعمال في أذهاننا. وبذلك تمارس العقوبات العامة نفوذها المطلق دون أن تضطر في الواقع إلى العيش في خوف دائم من العقاب أو التعرض لقوة القانون. وبالتالي فإننا نتكيف مع الظروف، ولا نفكر حتى في ارتكاب الجريمة [١١٧].

هكذا فإن مذهب أوليفكرونا قريب جدًّا من نظرية هوبز، إذا نظرنا إلى قانونه الطبيعي على أنه تخيلات افتراضية، فإنه وفقًا لهوبز أيضًا نجد أن الحاجة إلى التحقق من الأنانية هي الأساس الوحيد لكل من المعايير القانونية والأخلاقية. وتتمثل إحدى الاختلافات بين نظريتي هوبز وأوليفكرونا في أن الأول يتعلق بالسلطة غير المقيدة للسلطات، بينما يراها أوليفكرونا ضرورية للنظام الاجتماعي، وللظروف والشروط الخاصة، والتي بموجبها يتم تطبيق العقوبات على أنها قواعد يمكن إدراكها للجميع. إلا أنه في الطبعة الثانية من "القانون كحقيقة"، والتي ظهرت بعد اثنين وثلاثين عامًا في عام ١٩٧١م لم يكرر أوليفكرونا أفكار هوبز. وقد أصبح يقبل نزعة اجتماعية معينة[١١٨].

يطرح أوليفكرونا خمسة ادعاءات لفكرة أن القانون هو مسألة قوة منظمة: أول هذه الادعاءات هو أن القوة المنظمة ضرورية لوجود القانون؛ بمعنى أن القانون يعتمد بالضرورة على استخدام القوة من قبل أجهزة الدولة لمواجهة الاضطرابات، وإنزال العقوبة أو تنفيذ الأحكام المدنية، ويبدو واضحًا هنا أن فكرة أوليفكرونا تكمن في أن القانون لا يمكن أن يؤدي وظيفته ـ لتحقيق التعايش السلمي بين البشر ـ إذا لم يتم

استخدام القوة. وثاني ادعاء يذكره أوليفكرونا هنا يكمن في أن القانون يتكون بالضرورة من قواعد حول استخدام القوة، أما الادعاء الثالث فيكمن عنده في أن قوة القانون تمارس تأثيرها على الحياة الاجتماعية بشكل غير مباشر. ويطالبنا بضرورة النظر إلى ما هو أبعد من التأثيرات المباشرة على أفراد معينين، وأن نأخذ في حساباتنا التأثيرات العامة على المجتمع ككل؛ وذلك إذا أردنا تقييم الأهمية الاجتماعية للقوة المنظمة. وفي الادعاء الرابع يذكر أوليفكرونا أن القانون يجعلنا نستوعب القيمة والمعايير الأخلاقية التي تشكل محتوى القواعد القانونية، في حين يكمن الادعاء الخامس والأخير عنده في أن القانون يؤثر بالضرورة على قيمنا ومعاييرنا الأخلاقية، وليس العكس، وأن إلغاء قوة القانون سيؤدي بمرور الوقت إلى تغييرات مهمة وخطيرة في المجتمع وفي المعايير الأخلاقية التي يقبلها(١١٩).

خامسًا ـ فلسفة القانون عند ألف روس.

أما عن روس فإنه يمثل آخر الرباعية الإسكندنافية التي يتم تناولها هنا من خلال اتفاقه مع زملائه الواقعيين في إدانته للالتباسات الميتافيزيقية التي يقول: إنها تكثر في النظريات التقليدية للقانون، والقانون بالنسبة لروس ليس من أصل إلهي أو من أصل خارق للطبيعة، وبالتالي يجب تفسير المفاهيم القانونية الأساسية على أنها تصورات للواقع الاجتماعي، وسلوك الإنسانية في المجتمع ولا شيء آخر. ووفقًا لذلك، فإنه يرفض القانون الوضعي والقانون الوصفي، بما في ذلك فلسفة كلسن بوصفها منفصلة عن الواقع الاجتماعي، وترفع القانون فوق عالم الحقائق. وهو يوافق أيضًا على ضرورة استخدام أساليب العلم التجريبي الحديث في مجال القانون. وأنه يجب تفسير التفكير القانوني بشكل رسمي من حيث المنطق نفسه الذي تستند إليه العلوم التجريبية الأخرى(١٢٠).

لقد سعى روس في مناقشاته لطبيعة القانون إلى توضيح المقصود بمفهوم "القانون الصالح"؛ وفي ضوء هذا ميز بين الأقوال اللغوية التي لها معنى تعبيري أو

معنى وصفي فقط، وتلك التي لها بالإضافة إلى ذلك معنى تمثيلي أو وصفي أيضا(١٢١).

في تفصيله لمفهوم الصلاحية القانونية، يشير روس إلى أن كلمة "قانون" كمصطلح وصفي يجب أن تبقى خالية من الآثار الأخلاقية والعاطفية، وأن أي نظام للمعايير يتم تطبيقه بشكل فعال ونشعر بأنه اجتماعي يمكن وصفه بأنه "قانون" ملزم سواء أحيينا النظام أم لا. وبالتالي فمن غير المجدي القول: إن حكم هتلر للعنف لم يكن نظامًا قانونيًّا؛ لأن المصطلحات الوصفية لا علاقة لها بالموافقة الأخلاقية أو الإدانة. وعلى الرغم من أنني قد أصنف أمرًا معينًا على أنه أمرٌ قانونيٌ، إلا أنه من الممكن بالنسبة لي في نفس الوقت أن أرى أنه من واجبي الأخلاقي الأكبر أن أطيح بهذا النظام. وبالنسبة للأخلاق ـ كما يقول روس ـ فهي مسألة تتعلق بضمير الفرد أو موقفه، وليست ظاهرة موضوعية واقعية قابلة للتحليل بالطرق التجريبية، وبالتالي لا مكان لها في الفقه العلمي(١٢٢).

وإذا نظرنا إلى مفهوم الصلاحية القانونية، فإن القانون ـ ووفقًا لروس ـ يكون ساريًا عندما يكون له خاصية إلزام لمجتمع معين أو جهات فاعلة قانونية مثل القضاة بأنماط معينة من السلوك، بغض النظر عن السلوك الذي قد يفرضه القانون نفسه. وفي هذا يقترب مفهوم روس من مفهوم كيلسن. ولكن في حين استند كيلسن إلى القاعدة الأساسية لم يفهم روس الصلاحية كخاصية للقانون والمفاهيم القانونية التي يمكن اشتقاقها من النظام القانوني نفسه بصفته واقعًا قانونيًّا، واعتقد روس أن مصدر الصلاحية يحتاج إلى البحث عنه خارج القانون(١٢٣).

تصبح القاعدة القانونية صالحة عندما تكون سارية المفعول، وعند هذه النقطة تتوقف عن أن تكون مجرد إعلان عن النوايا، وتصبح بيانًا ملزمًا من قبل غالبية المستفيدين المؤهلين أي القضاة، وهناك معياران تجريبيان يجب الوفاء بهما حتى يكون المعيار صحيحًا قانونيًّا. يجب الاعتراف بهما واتباعهما من قبل غالبية المجتمع؛ وعلى

وجه الخصوص من قبل القضاة، ويجب أن تشعر هذه الأغلبية بأنها ملزمة باتباعه اجتماعيًا مقابل كونه ملزما أخلاقيًا(١٢٤).

على نقيض أوليفكرونا ولوندستيد لم يتبع روس تعاليم هجرستروم بأمانة، وبدلًا من ذلك، قام بإثراء إطار الواقعية القانونية من خلال دمج رؤى قادمة من مختلف الفلسفات والنظريات القانونية، في المقام الأول من الوضعية المنطقية، ثم بعض جوانب من النظرية القانونية الكلسينية، وإلى حد ما من الواقعية القانونية الأمريكية، وقد تأثرت المدرسة الواقعية القانونية الإسكندنافية بشدة بالنقاش القانون الألماني، وخلال هذه الفترة ـ حتى نهاية الحرب العالمية الثانية ـ بدا واضحًا بين أتباع هجرستروم أن دراسة القانون يجب أن تكون على غرار العلوم الطبيعية، وبعد عام ١٩٤٥م حول روس تركيز الواقعية الإسكندنافية إلى دراسة أوجه التشابه بين القانون والعلوم الاجتماعية(١٢٥).

ترتكز نظرية روس القانونية ـ مثلما ترتكز الواقعية القانونية الأمريكية ـ على تحقيق الدور المركزي الذي يلعبه الفاعلون القانونيون خاصة القضاة في تعريف القانون ومبادئه التأسيسية المفاهيمية، ولكنه مثل زملائه الواقعيين القانونيين الإسكندنافيين رأى روس أن المبدأ الأساسي للقانون يكمن في لغته. ولهذا يمكن القول: إنه اتخذ نهجًا أوربيًا للتحليل المفاهيمي، على الرغم من أن هدفه هو الإشارة إلى أن مثل هذه المفاهيم القانونية، وهي في الأساس مفاهيم الحقوق، هي مجرد كلمات خالية من أي معنى معرفي(١٢٦).

لقد كان روس ينظر إلى اللغة على أنها الوسيلة الأساسية التي يتم من خلالها صياغة القواعد القانونية وتوجيهها إلى المجتمع، ومع ذلك فإن اللغة القانونية لا ينظر إليها على أنها أداة وصفية؛ فهدفها ليس وصف عالم ما يكون sein أو عالم ما ينبغي sollen، كما أنها لا تصف واقعًا اقتصاديًا أو علاقة الثقة بين الحكام والمحكومين. وعلى خطى جون أوستين، يرى روس أن

اللغة القانونية لها في المقام الأول وظيفة توجيهية، وهي أداة للرقابة الاجتماعية موجهة نحو تشكيل أو خلق موقف معين لا سيما من خلال التأكيد الذي تمارسه على السلوك البشري [١٢٧].

أكد روس كما أكد من قبل أوليفكرونا أنه يجب تفسير القانون أو المفاهيم القانونية على أنها مفاهيم للواقع الاجتماعي، والتي تمثل السلوك الفعلي للإنسان في المجتمع. وهو ينتهج هنا المنهج الأمريكي، ويقبل سلطة المحكمة في شرح القانون، وفي رأيه، أن القوانين هي القواعد القانونية، ولكنها جاءت في شكل توجيهات موجهة إلى المحاكم، وقواعد السلوك أي القوانين قد تكون من نوعين (١) قواعد السلوك التي تتعامل مع الجانب السلوكي للقانون، (٢) وقواعد الاختصاص أو الإجراءات التي تحدد طريقة الإجراء الواجب إتباعها لتحديد قواعد السلوك، وقد أشار روس إلى أنه أثناء الفصل في قضية ما، يجب أن يؤخذ في الحسبان السلوك السابق للقاضي بالإضافة إلى مجموعة المثل العليا التي دافع من خلالها من أجل تحديد إمكانية التنبؤ بالقانون في المستقبل[١٢٨].

يبدأ روس تحليله للإكراه coercion ودوره في الظاهرة القانونية من خلال مطالبتنا بالنظر في النظام المعياري بالقياس إلى لعبة الشطرنج وطريقة عمل اللعبة: إذا كنا سنراقب لاعبين يشاركان في مباراة شطرنج؛ ولكن لا نعرف شيئًا عن قواعد اللعبة، فإننا سننظر إلى نشاط اللاعبين على أنه ليس أكثر من سلسلة من المحركات التي لا معنى لها وليس لها علاقة فيما بينها. وبطريقة مماثلة نجد أن الحياة الاجتماعية هي نتيجة السلوكيات الفردية التي لا يمكن فهم العلاقة المتبادلة بينها إلا على أساس مجموعة من القواعد المشتركة التي يفهمها المشاركون والمراقبون على حد سواء فقط من خلال معرفة هذه القواعد وكيفية تفاعلها، وقد جاء مفهوم روس عن ماهية الظاهرة القانونية على أنه مجموعة معقدة من القواعد التي يعتمد وجودها الحقيقي على الشعور بأنها ملزمة من قبل من يخاطبهم ولاسيما من قبل القضاة[١٢٩].

وفقًا لروس فإن الإكراه الخاص لن يكون كافيًا في النهاية للحفاظ على نظام معياري اجتماعي. ولتحقيق ذلك، فإنه يتحتم على أعضاء المجتمع رؤية القواعد على أساس أنها أكثر من مجرد قواعد تعسفية يتم فرضها من سلطة عليا، ويجب عليهم جعلها في الوقت نفسه ترتيبًا صحيحًا بشكل عام(١٣٠).

يعترف روس بأهمية العدالة في وصف القرارات القضائية. وتتطلب فكرة العدالة أن يكون هناك قانون كأساس لأي قرار قضائي، ويجب أن يكون القرار تطبيقًا صحيحًا للقانون، والقول: إن القرار مجرد يعني أنه تم اتخاذه ... بما يتماشى مع القاعدة أو نظام القواعد المعمول به. وهكذا، فقط عندما يطبق القاضي قانونًا صحيحًا(١٣١).

تلعب السياسة عند روس دورًا مركزيًا في علاقتها بالقانون. ومثل غيره من الواقعيين الإسكندنافيين يعتقد روس أن هناك تمييزًا بين القانون والسياسة. وقد اكتسب القانون بمرور الوقت درجة معينة من الشرعية المستقلة، شرعية تعتمد بشكل كبير على الطرق المحددة لسن وتنفيذ قاعدة معينة يعتمد على محتواها، وعلى سماتها المعيارية أكثر من أهدافها السياسية(١٣٢).

شارك روس ـ بصفته باحثًا قانونيًا ومصلحًا ملتزمًا ـ بنشاط في سياسات بلاده، وفي الإصلاحات السياسية العميقة التي نفذتها الحكومات الديمقراطية الاجتماعية في الدول الإسكندنافية، لذلك كان على علم بتأثير السلطة السياسية على النظام القانوني وأنشطته التشريعية ـ ولكن روس في الوقت نفسه ـ قد روّج لفكرة أن القانون منفصل عن السياسة. فبقدر ما كان يعمل في النظام السياسي، كان يعمل كمحام وليس كسياسي. ووفقًا لروس يتمثل دور المحامي كسياسي قانوني في العمل قدر الإمكان كخبير تقني عقلاني، ويمكن للعلماء القانونيين التدخل في عملية صنع القانون بمجرد تقديم توصيات لصانعي السياسات، كانت أعماله ومناصبه تلك التي عهد بها تقليديًا إلى أولئك الذين لديهم الخبرة الفنية للمحامي: شغل منصب أستاذ القانون كما كان مستشارًا قانونيًا في العملية التشريعية(١٣٣).

يفترض روس أن ظاهرة القانون هي نظام اجتماعي يمكن تحليله إلى أربعة عوامل: اولًا- يتكون هذا النظام بشكل أساسي من نظام واقعي لتطبيق القيد، ثانيًا- موقف يقوم على المصالح ويحفزه الخوف من الإكراه. ثالثًا- يتألف من موقف نزيه مرتبط بأفكار شرعية من النوع القانوني على وجه التحديد ناتجة عن الاقتراح والتعود، وأخيرًا لمؤسسة اجتماعية موثوقة لوضع القواعد التي تستمد كفاءتها من الوعي النزيه بالصلاحية.

يمكن للمرء وفقًا لروس، التحدث عن نظام اجتماعي إذا كان هناك ارتباط في المعنى والدوافع بين عدد من الأنشطة البشرية داخل المجتمع. وفي النظام الاجتماعي القانوني ترتبط العوامل الأربعة المذكورة أعلاه بالطريقة التالية: يتم الحفاظ على النظام القانوني من خلال عدد المواقف الخاصة المهمة وغير المهمة. هذا لأنها تنبع عن تناوب دافعين: الخوف من الإكراه والاعتقاد في علاقات موثوقة. وبالمقابل يحتوي النظام القانوني على إجراء منظم لتطبيق القيد وسلطة لوضع القواعد التي تحدد القانون الصحيح. وهكذا، فإن روس يتبع سمة الصلاحية للقانون على أساس أنه يعود إلى الجانب الطبيعي من النظام الاجتماعي التجريبي(١٣٤).

في حين يتصور أوليفكرونا القانون أنه ضرورات مستقلة، فقد توصل روس إلى وجهة نظر مماثلة للقانون، لكنه استبدل مصطلحات أوليفكرونا "الضرورات المستقلة بمصطلح "التوجيهات" والتي عرفها روس أنها "أقوال ليس لها معنى تمثيلي"، وهكذا يتفقان على أن القانون يخلو من أي معنى مفاهيمي، ولكن يمكن استخدام الجمل اللغوية للتسبب في سلوك البشر كتأثير. وبهذه الطريقة يوجد القانون كحقائق اجتماعية تتعلق بالدراسة العقائدية للقانون أو العلوم القانونية ولكن هدفه هو موضوع خلاف بين الواقعيين الإسكندنافيين(١٣٥).

يلتزم روس بالوضعية المنطقية ويرى أن مهمة الفقه تقتصر على التحليل المفاهيمي للغة المستخدمة في العلوم القانونية. ويقدمه روس على أساس مبدأ التحقق

والذي بموجبه يكون معنى الحكم أو العبارة هو أسلوب في التحقق، ويقود هذا روس إلى التحقق من معنى الأقوال المستخدمة في العلوم القانونية من أجل تقرير ما إذا كانت هذه الأقوال تعبر عن جمل ذات مغزى من حيث الأحكام العلمية أو ما إذا كانت تعبر عن جمل لا معنى لها من حيث التوجيهات. ويرى روس أن الأحوال التي طرحها المشرع في القوانين الوضعية يجب أن تصنف على أنها توجيهات "لكن الأقوال التي يطرحها علماء القانون لها معنى معرفي، وتعبر عن أحكام أو تصريحات قادرة على الحقيقة أو الكذب"(١٣٦).

يترتب على ذلك وجود فرق حاسم بين لغة القوانين الوصفية – واللغة العلمية المستخدمة للحديث عن القانون. وبالنسبة لروس، فإن لغة القانون الوصفي ليست لغزًا للقوى الخارقة كما يدعي السويديون، ولكنها مسألة استخدام جمل لا معنى لها كوسيلة للرقابة الاجتماعية التي يديرها المحاميون والمحاكم. والمهم في الفقه هو تحليل اللغة العلمية المستخدمة للتعبير عن الأحكام أو الأقوال التي تدفع روس لتأكيد العلاقة بين مسائل المعنى والحقيقة في فلسفة اللغة والقضايا في الفقه فيما يتعلق بالتحقق من الأقوال العلمية حول القانون الوصفي. من أجل ترسيخ العلوم القانونية كعلم طبيعي يهتم بتقديم معلومات عن القانون، وفي هذا الصدد، يخلو القانون من حيث التوجيهات من أي معنى مفاهيمي، لكن لغة القانون تستخدم لتحقيق بعض الآثار فيما يتعلق بالسلوك السليم الذي يمكن للمحاكم فرضه(١٣٧).

وفقًا لروس تكمن صحة القانون في إمكانية التنبؤ بالقرارات. ويتضمن القانون الصالح مجموعة مجردة من الأفكار المعيارية التي تعمل كمخطط لتفسير ظاهرة القانون في العمل. ويتم اتباع هذه القواعد بشكل فعال؛ لأنه يعتقد أنها ملزمة اجتماعيًا من قبل المحاكم والسلطات القانونية الأخرى التي تطبق القانون، لذلك يتم مراعاة القواعد كقانون؛ لأن القاضي يشعر بأنها ملزمة اجتماعيًا، وبالتالي يتم طاعتها. ولهذا يكون المعيار صحيحًا إذا كان من المتوقع أن تطبقه المحكمة(١٣٨).

الخاتمـــة

١- لقد كان لآراء هجرستروم حول الأخلاق والفلسفة القانونية أثر واضح على الفلسفة القانونية والأخلاق الإسكندنافية، وكانت تعاليمه بالإضافة إلى أعماله المنشورة مصدر إلهام لكثْير من الفلاسفة الإسكندنافيين.

٢- يؤكد الواقعيون الإسكندنافيون العلاقة بين الفلسفة والفقه في تحليلهم المفاهيمي للمفاهيم القانونية الأساسية.

٣- اكتسب الفلاسفة في بلدان الشمال الأوربي سمعة طيبة بسبب اهتماماتهم الواسعة ومعرفتهم بكثير من التعاليم الفلسفية.

٤- قدم أعضاء المدرسة الواقعية الإسكندنافية بلا شك دورًا مهمًّا في إثارة أسطورة نظرية القانون، وفي كشف الأسس الميتافيزيقية للوضعية القانونية، وقد أسهموا في جعل علاقة القانون والأخلاق أكثر دقة؛ وذلك من خلال تحليلهم للمفاهيم القانونية واللغة.

٥- هاجم الواقعيون الإسكندنافيون المفهوم المعياري للقانون والمفاهيم الأساسية للحقوق والواجبات، وكان من الصعب تصور نظام قانوني دون مفهوم القانون كقاعدة ملزمة.

٦- يُعدُّ الجانب الأقل قبولًا في عمل الإسكندنافيين هو تأكيدهم أن علم القانون يجب أن يهتم فقط بالوقائع، مع استبعاد كامل للمشاكل التي تنطوي على التنظيم، مثل: أغراض القانون، ومبادئ العدالة.

٧- ينظر إلى القانون الإسكندنافي الخاص بنظام التقاضي المدني السويدي بالمعنى المقيد للعقود والأضرار على أنه أحد أشكال القانون المدني في جميع البلدان الإسكندنافية، لكن القانون الإجرائي مختلف، ويتم التمسك بمبدأ الخصم في

القضايا المدنية القابلة للتسوية خارج المحكمة.

٨- يرفض هجرستروم الوضعية المنطقية كنسخة من الميتافيزيقا، ويتبعه في ذلك أوليفكرونا ولوندستيد، مما أدى إلى انقسام بين الواقعيين الإسكندنافيين؛ ولكنهم يتفقون في أنه من المهم للفقه القضاء على التأثير المشوه للميتافيزيقا على التفكير القانوني عن طريق التحليل المفاهيمي للمفاهيم القانونية، ويختلفون فيما يتعلق بنطاق الفقه وهيكل التحليل المفاهيمي.

٩- كان أوليفكرونا يرفض أن يكون للقانون قوة ملزمة على أساس أنه من المستحيل تحليل مفهوم القوة الملزمة من حيث الحقائق الاجتماعية وهو يجعل القواعد القانونية واجبات مستقلة.

١٠- يؤكد أوليفكرونا أن القانون هو مسألة قوة منظمة وهو ضروري لوجود المجتمع، وأن قوة القانون تمارس تأثيرها على الحياة الاجتماعية بشكل غير مباشر، وأن القانون يدفعنا إلى استيعاب القيم والمعايير الأخلاقية التي تشكل محتوى القواعد القانونية.

١١- يلجأ لوندستيد وأوليفكرونا إلى سلطة هجرستروم بوصفها تمثل المسار الآمن للمنهج العلمي للقانون والعلوم القانونية.

١٢- يناشد روس الوضعية المنطقية لتأسيس منهجه العلمي في القانون والعلوم القانونية، ويرى أن مهمة الفقه تقتصر على التحليل المفاهيمي للغة المستخدمة عن العلوم القانونية.

١٣- يهتم الفقه عند لوندستيد وأوليفكرونا بالتحليل المفاهيمي كتحقيق تاريخي في أصل القانون واستخدام المفاهيم القانونية في القانون الوصفي وكذلك في الدراسة الفقهية للقانون أو العلوم القانونية.

١٤- في حين حصر روس الفقه في التحليل المفاهيمي للبنية المنطقية للغة الفقهية، وأن تعريف مفهوم القانون أو تحليله ليس سؤالًا فقهيًا، رأى لوندستيد وأوليفكرونا أن هذا سؤال فقهي صحيح يجب طرحه ولكن الإجابة تطرح مشاكل.

١٥- يرفض أوليفكرونا الرأي القائل بأن القواعد القانونية صالحة أو أن لها قوة ملزمة بوصفها ميتافيزيقا، ويرفض رؤية لوندستيد المتعلقة باستبدال طريقة العدالة في حل المشكلات القانونية بطريقة الرفاهية الاجتماعية.

١٦- توصل روس إلى وجهة نظر مماثلة للقانون عند اوليفكرونا، لكنه استبدل مصطلحات أوليفكرونا الضرورات المستقلة بالتوجيهات التي يعرفها روس أنها أقوال ليس لها معنى تمثلي. ويتفقان على أن القانون يخلو من أي معنى مفاهيمي.

١٧- يرى لوندستيد أن العلوم القانونية تهتم بالقانون كما هو مسترشد بطريقة الرعاية الاجتماعية بدلًا من طريقة العدالة، وطريقة العدالة هي الطريقة التقليدية للقانون الطبيعي والتي ترى أن البشر أشخاص لديهم حقوق وواجبات قانونية. لكن لوندستيد يرى أن الحقوق والواجبات القانونية هي أفكار ميتافيزيقية يجب التخلي عنها ولا ينبغي استخدامها حتى كمصطلحات أو مسميات.

١٨- تنص العدمية الأخلاقية عند هجرستروم على أن الأحكام القيمية بالمعنى الدقيق للكلمة ليست أحكامًا تعبر عن معتقدات معيارية ولكن تعبيرات ذاتية تعبر عن المشاعر والاهتمامات وتتوافق رؤية لوندستيد لأسلوب الرعاية الاجتماعية مع مفهوم العدمية الأخلاقية عند هجرستروم.

١٩- ينأى روس بنفسه عن سلطة هجرستروم ويؤيد الوضعية المنطقية التي تدفعه إلى الاعتقاد بأن طريقة لوندستيد للرفاهية الاجتماعية هي نسخة من النفعية التي

يجب رفضها؛ لأنها ترتكب المغالطة الطبيعية التي تحصر المفاهيم الأخلاقية في المفاهيم الطبيعية أو التجريبية.

٢٠- يلجأ روس إلى التحقق في معنى الأقوال المستخدمة في العلوم القانونية من أجل تحديد ما إذا كانت هذه الأقوال تعبر عن جمل ذات معنى من حيث الأحكام العلمية أو تعبر عن جمل لا معنى لها من حيث التوجيهات.

٢١- يرى روس أن الأقوال التي طرحها المشرع في القوانين الوضعية يجب أن تصنف على أنها توجيهات. لكن الأقوال التي يطرحها علماء القانون لها معنى معرفي وتعبر عن أحكام أو تصريحات تقبل الصدق والكذب.

٢٢- يعترض أوليفكرونا على تحليل روس لمفهوم الحق والذي هو في الأساس تحليل هجرستروم ولوندستيد والذي مفاده أن كلمة "حق" لا تشير إلى أية حقائق طبيعية؛ وبالتالي فإن الكلمة خالية من أي معني مفاهيمي، ولكن يمكن استخدامها كمصطلح سحري يشير إلى قوى خارقة للطبيعة.

الهوامش

(1) Paul Edwards: The Encyclopedia of philosophy, Vol. 7, Macmillam Publishing, New York, 1972 and Justus Hartnack: Scandinavian philosophy, P. 294-295.

(2) Edward Craig: Routledge Encyclopedia of philosophy, Routledge, London, 1998, P. 483.

(3) Ibid, P. 483.

(4) Justus Hartnack: Scandinavian Philosophy, P. 295.

(5) Ibid, P. 295.

(6) Op.cit. Loc.cit..

(7) Op.cit. Loc.cit...

(8) Harald Höffding: La philosophie en Scandinavie (Revae de Mèta physique et de moralè) t. 16, No. 5 (septembre 1908) PP. 666-673/ http://www.jstor.org/stable/40893777. P. 668

(٩) ولد أكسل هجرستروم في فيريدا Vireda، مقاطعة يونشربينج JÖnköping، السويد، وكان أستاذًا للفلسفة في جامعة أوبسالا، وقد وجه الانتباه إلى القانون والأخلاق كمصادر خصبة للميتافيزيقا بشكل خاص

Saeesh Nalk: The concept of Scandinavian Realsim/ http://www.grkarelaw library. Yolasite.com.llm. P. 9.

(١٠) كان ألف كريستيان روس (١٨٩٩-١٩٧٩م) فيلسوفًا دنماركيًا قانونيًا وباحثًا أخلاقيًا في القانون الدولي. وقد اشتهر بأنه أحد أبرز دعاة الواقعية القانونية الإسكندنافية، وقد درس في كوبنهاجن. وحصل على شهادة في الفلسفة عام ١٩٢٩م. وفي عام ١٩٣٥م تم تعيينه لتدريس القانون الدستوري بجامعة كوبنهاجن. وبعد حصوله على شهادة في القانون من كوبنهاجن عام ١٩٢٢م، تلقى روس منحة للدراسة في الخارج وقضى معظم تلك الفترة في فرنسا وإنجلترا وعلى وجه الخصوص في النمسا عام ١٩٢٣م. وهنا تعرض روس لأفكار هانز كيلسن والبيئة الفلسفية في فيينا. وقد أكمل روس مخطوطة بعنوان "نظرية مصادر القانون" قدمها كأطروحة للحصول على

درجة الدكتوراه في القانون في جامعة كوبنهاجن عام ١٩٢٦م، ولكن تم رفضها، لذلك قرر روس الاتصال بهجرستروم لتقديم الأطروحة والحصول على درجة الدكتوراه في الفلسفة في أوبسالا.

Saeesh Nalk: The concept of Scandinavian Realism, P. 17.

And Mauro zamboni: Alf Ross's, legal philosophy quoted from Atreatis of legal philosophy, P. 401

(11) Jes Bjarup: The philosophy of Scandinavian (legal Realism) Ratio Juris, Vol. 18, No. 1, March 2005 (P 1-15, Black well publishing 1td, 2005, http://www.newlegal realism.org/2017, P. 1-2.

(12) Justus Hartnack: Scandinavian Philosophy, P. 297.

(13) Ibid, P. 298.

(14) Op.cit. Loc.cit....

(15) Ibid, P. 299.

(16) John Whitt – Hansen: Some Remarks on philosophy in Denmark, Philosophy and phenomenological Research, Vol. 12, No. 3 (Mar. 1952), PP. 377-391, international phenomenological society./ http://www.jstor.org/stable/210399/19/M/2017, P. 377.

(17) Ibid, P. 377.

(18) Ibid, P. 378.

(19) Ibid, P. 381.

(20) Justus Hartnack: Scandinavian philosophy, P. 299.

(21) Ibid, P. 300.

(22) Alan Drengson: Communication of Arne Naess (1912-2009), Vol. 26, No. 2/ 2010/ http://trumpeter.athabascau.Ca/index.phhl trumpet / article / view / 202/3/10/2012, P. 85.

(23) Hartnack: Scandinavian philosophy in the Encyclopedia of philosophy, PP. 300-301. And http://www.answer.com/topic/horwegian philosophy#ix2227xaitya.htm

وانظر أيضًا: أسماء عبد المحسن: آرني نيس وفلسفته، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة اسيوط، ص٣، ٤

(٢٤) Hartnack: "Scandinavian philosophy", in the Encyclopedia of philosophy, P. 301.

(25) Ibid, P. 301.

(26) Tore Nordenstam and Hans Skjervheim philosophy of science in Nor way, Journal for philosophy of science/ Vol. 4, No. 1, Spring 1973, http://www.jstor.org/stable/25170273, P. 147.

وانظر أيضًا: أسماء عبد المحسن : آرني نيس وفلسفته، رسالة دكتوراه غير منشورة، ص٧.

(27) Fredrik W. Thu: Empiricism, Pragmatism, Behaviorism, Arne naess and the growth of American. Styled social research in Nor Way after world war 11, state university of New York Press, U. S. A., 1999, P. 221.

(28) Folke tersman and others: Philosophy and history of idea in Nor Way, evaluation of research 2004, 2008, evaluation division for science, the research council of Norway, also, 2010, P.7.

(29) Edward Craig: Routledge Encyclopedia of philosophy, P. 483.

(30) Fred castberg: Philosophy of law in the Scandinavian countries, the American Journal of comparative Law, Vol. 4, No. 3/ Summer, 1955, PP. 388-400/ 7/7/2017/ P. 388.

(31) Ibid, P. 389.

(32) Op.cit. Loc.cit.

(33) Op.cit, P. 389.

(34) Op.cit, P. 390.

(35) Op.cit. Loc.cit..

(36) Jes Bjarup: The Philosophy of Scandinavian (Legal Realism) Ratio Juris, Vol. 18, No. 1, March 2005, PP. (1-15) Blackwell publishing ltd 2005/ http://new legalrealism.org/2017/, PP. 1-2.

(37) Fred Castberg: philosophy of law in Scandinavian Countries, P. 391.

(38) Ibid, P. 392.

(39) C. W. Maris: Critique of the empiricist explanation of morality, trans, Jane Fenoulhet, University of London Springer Science + Business meda, B. V. 1981, P. 193.

(٤٠) كان كارل أوليفكرونا محاميًا وفيلسوفًا سويديًّا. درس القانون في جامعة أوبسالا من عام ١٩١٥م إلى عام ١٩٢٠م، وكان تلميذًا لأكسل هيجرستروم، الأب الروحي للواقعية القانونية الإسكندنافية. ويعد أوليفكرونا من أبرز المنظرين القانونيين السويديين المعروفين عالميًّا، وكان أستاذًا للقانون الإجرائي والفلسفة القانونية في جامعة لوند. وتؤكد كتاباته الأهمية النفسية للأفكار القانونية. وأبرز أعماله عن النظرية القانونية كتابه "القانون كحقيقة، وشدد على أهمية احتكار القوة كأساس للقانون.

Saeesh Nalki: The concept of Scandinavian Realism, P. 12.

(41) C. W. Maris: Critique of the empiricist explanation of morality, P. 194-195.

(42) Ibid, P. 195.

(٤٣) كان أندرس لوندستيد فقيهًا ومشرعًا سويديًّا، وهو واحدا من أبرز المؤيدين للواقعية القانونية الإسكندنافية، درس القانون في جامعة لوند، وكان أستاذا للقانون في جامعة أوبسالا من عام ١٩١٤م وحتى عام ١٩٤٧م.

Saeesh Nalk: The concept of Scandinavian Realism, P. 19.

(44) Jes Bjarup: The philosophy of Scandinavian (legal realism), P. 2.

(45) Ibid, P. 2-3.

(46) Ibid, P. 3.

(47) Ibid, P. 4.

(48) Op.cit. Loc.cit..

(49) Op.cit, P. 6.

(50) Op.cit. Loc.cit.

(51) D. J. Sherbaniuk: Scandinivian Realism, http://www.albertalawreview.com/index.php/Air/article/view/208/2010/4/2021, P. 58.

(52) Ibid., P. 61.

(53) Jes Bjarup: The philosophy of Scandinavian (legal realism), P. 7.

(54) Justus Hartnack: Scandinavian philosophy, P. 295.

(55) Ibid, P. 296.

(56) Op.cit. Loc.cit..

(57) Op.cit. Loc.cit..

(58) Jes Bjarup: The philosophy of Scandinavian, P. 7.

(59) Ibid., P. 7.

(60) D. J. Sherbaniuk: Scandinivian Realism, http://www.albertalawreview.com/index.php/Air/article/view/208/2010/4/2021, P. 58.

(61) Ibid, P. 59.

(62) Ibid, P. 60-61.

(63) Ibid, P. 61-62.

(64) Ibid, P. 62.

(65) C. W. Maris: Critique of the empiricist explanation of morality, P. 195.

(66) Ibid., P. 210.

(67) Edward Craig: Routledge Encyclopedia of philosophy, P. 483.

(68) Uta Bindreiter: Anders Vilhelm lundstedt quoted from Atreatise of legal philosophy and general Jurisprudence, Vol. 12, legal philosophy in the Twentieth century: the civil law world, tomez: main orientations and topics, ed. By Enrico pattaro and Corrado Roversi, Springer, Netherlunds 2016, P. 387.

(69) Saeesh Nalk: The concept of Scandinavian Realism, P. 11.

(70) Enrico Pattaro: Axel Hägerström at the origins, autoed from a treatis of legal philosophy of legal philosophy and general jurisprudence, P. 336.

(71) Ibid, P. 336.

(72) Ibid, P. 338.

(73) Ibid, P. 348.

(74) Ibid, P. 351.

(75) Uta Bindreiter: Anders Vilhelm Lundstedt: In quest of Reality quoted from A treatis of legal philosophy and general jurisprudence, Vol. 12 (legal philosophy in the Twentieth Century: The civil law world) , P. 379.

(76) Ibid, P. 379.

(77) Ibid, P. 381.

(78) D. J. Sherbaniuk: Scandinavian Realism, P. 63.

(79) Uta Bindreiter: Anders Vilhelm Lundstedt, P. 382.

(80) Jes Bjarup: The philosophy of Scandinavian, P. 12.

(81) Uta Bindreiter: Anders Vilhelm Lundstedt: in Quest of Reality, P. 382-383.

(82) Saeech Nalk: The concept of Scandinavian realism, P. 21.

(83) Uta Bindeiter: Anders Vilhelm Lundstedt: In Quest of Reality, P. 386.

(84) Ibid, P. 387.

(85) Ibid, P. 390.

(86) Ibid, P. 391.

(87) Ibid, P. 393.

(88) Ibid, P. 397.

(89) D. J. Sherbaniuk: Scandinavian realism, P. 63.

(90) Ibid., P. 64.

(91) Uta Bindreiter: Anders Vilhelm Lundstedt: In Quest of Reality, P. 391.

(92) D. J. Sherbaniuk: Scandinavian realism, P. 6.

(93) D. J. Sherbaniuk: Scandinavian realism,., P. 65 , 67.

(94) Saeech Nalk: The concept of Scandinavian, PP. 19-20.

(95) Uta Bindreiter: Andres Vilhelm Lundstedt, P. 397.

(96) D. J. Sherbaniuk: Scandinavian Realism, P. 63.

(97) Saeech Nalk: The concept of Scandinavian Realism, P. 19-20.

(98) Ibid, P. 21.

(99) Torben Spaak: Philosophy of law of karl olivecorna

http://www.researchgate.net/publication/319275006/philosophy-of-law-of-karl-olivecron/8/4/20/20, P.2.

(100) Ibid, P. 2.

(101) Op.cit. Loc.cit...

(102) Ibid, P. 3.

(103) D. J. Sherbaniuk: Scandinavian Realism, P. 67.

(104) Ibid, P. 67-68.

(105) Torben Speak: Karl Olivecrona's legal philosophy quoted from A treatis of legal philosophy and general jurisprudence, Vol. 12, legal philosophy in the Twentieth Century: the civil law world, P. 369.

(106) Ibid, P. 371.

(107) Ibid, P. 373.

(108) Ibid, P. 375.

(109) D. J. Sherbaniuk: Scandinavian Realism, P. 68.

(110) Ibid, P. 69.

(111) Ibid, P. 69-70.

(112) Ibid, P. 70.

(113) Op.cit. Loc.cit...

(114) Saeech Nalk: The concept of Scandinavian Realism, P. 13.

(115) C. W. Maris: Critique of empiricist explanation of morality, P. 210-211.

(116) Ibid, P. 211.

(117) Op.cit. Loc.cit...

(118) Op.cit. Loc.cit...

(119) Torben Spaak: Karl Olivecrona's legal philosophy, PP. 374-375.

(120) D. J. Sherbaniuk: Scandinavian realism, P. 70.

(121) Ibid, P. 71.

(122) Ibid, P. 72-73.

(123) Mauro zamboni: Alf Ross's, legal philosophy quoted from A treatis of legal philosophy, P. 403.

(124) Ibid, P. 404.

(125) Ibid, P. 402.

(126) Ibid, P. 405.

(127) Ibid, PP. 405-406.

(128) Saeesh Nalk: The concept of Scandinavian realism, P. 18.

(129) Mauro Zamboni: Alf Ross legal philosophy, P. 408.

(130) C. W. Maris: Critique of the empiricist explanation of morality, P. 208.

(131) D. J. Sherbaniuk: Scandinavian realism, PP. 72-73.

(132) Mauro Zamboni: Alf Ross's, legal philosophy quoted from A treatis of legal philosophy, P. 410.

(133) Ibid, P. 413.

(134) C. W. Maris: Critique of the empiricist explanation of morality, PP. 208-209.

(135) Jes Bjarup: The philosophy of Scandinavian legal realism, P. 11.

(136) Ibid, P. 13.

(137) Op.cit. Loc.cit...

(138) Saeesh Nalk: The concept of Scandinavian realism, P. 19.

قائمة المصادر والمراجع

1- Alan Drengson: Communication of Arne Naess (1912-2009), Vol. 26, No. 2/ 2010/ http://trumpeter.athabascau.Ca/index.phhl trumpet / article / view / 202/3/10/2012.

2- C. W. Maris: Critique of the empiricist explanation of morality, trans, Jane Fenoulhet, University of London Springer Science + Business meda, B. V. 1981.

3- D. J. Sherbaniuk: Scandinivian Realism, http://www.albertalawre view.com/index.php/Air/article/view/208/2010/4/2021.

4- Edward Craig: Routledge Encyclopedia of philosophy, Routledge, London, 1998.

5- Enrico Pattaro: Axel Hägerström at the origins quoted from a treatis of legal philosophy of legal philosophy and general jurisprudence, Volume 12, Legal Philosophy in the Twentieth Century: The Civil Law World, edited by Enrico Pattaro, and Corrado Roversi, Springer , Netherlands, 2016.

6- Folke tersman and others: Philosophy and history of idea in Nor Way, evaluation of research 2004, 2008, evaluation division for science, the research council of Norway, also, 2010.

7- Fred castberg: Philosophy of law in the Scandinavian countries, the American Journal of comparative Law, Vol. 4, No. 3/ Summer, 1955, PP. 388-400/ 7/7/2017.

8- Fredrik W. Thu: Empiricism, Pragmatism, Behaviorism, Arne naess and the growth of American. Styled social research in Nor Way after world war 11, state university of New York Press, U. S. A., 1999.

9- Justus Hartnack: Scandinavian philosophy in the Encyclopedia of philosophy, PP. 300-301. And http://www.answer.com/topic/horwegian philosophy#ix2227xaitya.htm.

10- Harald Höffding: La philosophie en Scandinavie (Revae de Mèta physique et de moralè) t. 16, No. 5 (septembre 1908) PP. 666-673/ http://www.jstor.org/stable/40893777.

11- Jes Bjarup: The philosophy of Scandinavian (legal Realism) Ratio Juris, Vol. 18, No. 1, March 2005 (P 1-15, Black well publishing 1td, 2005, http://www.newlegal realism.org/2017.

12- John Whitt – Hansen: Some Remarks on philosophy in Denmark, Philosophy and phenomenological Research, Vol. 12, No. 3 (Mar. 1952), PP. 377-391

13- Mauro Zamboni: Alf Ross's legal philosophy quoted from. A Treatise of Legal Philosophy and General Jurisprudence, Volume 12, Legal Philosophy in the Twentieth Century: The Civil Law World, edited by Enrico Pattaro, and Corrado Roversi, Springer , Netherlands, 2016

14- Paul Edwards: The Encyclopedia of philosophy, Vol. 7, Macmillam Publishing, New York, 1972.

15- Saeesh Nalk: The concept of Scandinavian Realsim/ http://www.grkarelaw library. Yolasite.com.

16- Torben Speak: Karl Olivecrona's legal philosophy quoted from A treatis of legal philosophy and general jurisprudence, Vol. 12, legal philosophy in the Twentieth Century: the civil law world. ed. By Enrico pattaro and Corrado Roversi, Springer, Netherlunds 2016.

17- Tore Nordenstam and Hans Skjervheim philosophy of science in Nor way, Journal for philosophy of science/ Vol. 4, No. 1, Spring 1973, http://www.jstor.org/stable/25170273.

18- Uta Bindreiter: Anders Vilhelm lundstedt quoted from Atreatise of legal philosophy and general Jurisprudence, Vol. 12, legal philosophy in the Twentieth century: the civil law world, tomez: main orientations and topics, ed. By Enrico pattaro and Corrado Roversi, Springer, Netherlunds 2016.